

أعمال الندوة الوطنية حول

مشاركة الطفل في الشأن المحلي

الثلاثاء 27 نوفمبر 2018



الجمهورية التونسية
وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

مرصد الإعلام و التكوين و التوثيق و الدراسات حول
حماية حقوق الطفل

مشاركة الطفل في الشأن المحلي

أعمال الندوة الوطنية

المنعقدة بتونس يوم الثلاثاء 27 نوفمبر 2018

الفهرس

- 4 - افتتاحية، السيدة هاجر الشريف، المدير العام لمرصد حقوق
الطفل
- 6 - كلمة السيدة نزيهة العبيدي، وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار
السن
- 9 - برنامج الندوة.....
- 11 -تقديم الندوة.....
- 13 - **المحور الأول: «مدينة تؤمن حقوق الطفل وتحميه من جميع أشكال
العنف»**
- 14 • الأطفال رافعة أساسية لبناء مدن صديقة للأطفال.....
السيد حاتم قطران، أستاذ جامعي وعضو اللجنة الأممية لحقوق الطفل
بجينييف
- 19 • دور الأمن في توفير بيئة سليمة للطفل،.....
السيد محمد علي الجديدي، رئيس مصلحة الاتجار بالأشخاص بوزارة
الداخلية
- 22 • المدينة الصديقة للأطفال،
السيد أنيس عون الله، مندوب حماية الطفولة بتونس
- 28 Droit de l'Enfant à la Participation et Collectivités locales de la
Constitution, La CIDE, Le CPE à la loi des Collectivités Locales
السيد معز الشريف، رئيس الجمعية التونسية للدفاع عن حقوق الطفل
- 30 - **المحور الثاني: «مدينة تدمج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية
المحلية»**
- 31 • مداخلة الأطفال والمشاركة في الشأن التنموي- مخطط التنمية
نموذجاً،
السيد الحبيب السماوي، كاهية مدير بوزارة التنمية والاستثمار والتعاون
الدولي
- 36 • مداخلة مشاركة الطفل في الشأن المحلي والتنمية المستدامة،
السيد عبد الرجاء الصالحي، الإدارة العامة للتنمية المستدامة بوزارة
الشؤون المحلية والبيئة

- 44 • دور المجلس البلدي للأطفال للنهوض بالعمل البلدي،
السيد ماهر بن سعيد ، الجامعة الوطنية للمدن التونسية
- 46 • أطفال برلمانيون فاعلون في الشأن المحلي،
السيدة راضية الوحيشي، رئيسة جمعية شبكة أطفال الأرض
- 50 **- المحور الثالث: «مدينة تنصت للطفل وتدعم مشاركته في الشأن المحلي»**
- 51 • المدرسة صديقة للطفل في السياق التونسي،
السيد فوزي المحواشي، مدير الحياة المدرسية بالإدارة العامة للمرحلة الابتدائية لوزارة التربية
- 54 • المشاركة والعنف...أي علاقة ممكنة،
السيدة نضال حليم، الإدارة العامة للطفولة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن
- 59 • يافعين و يافعات فاعلين و فاعلات في الشأن العام،
السيدة ضحى الجورشي، رئيسة جمعية ADO +
- 65 • مشروع المبادرة للأطفال: الطفل يشارك،
السيدة رحمة الماجري، منتدى تونس للتمكين الشبابي
- 68 • توصيات ختامية.....
- 70 **-الملاحف.....**
- 71 ❖ تقرير تألوفي حول الندوة.....
- 80 ❖ صور الندوة.....

كلمة السيدة هاجر الشريف، المدير العام لمرصد الاعلام والتكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل

بمناسبة

افتتاح الندوة الوطنية حول

«مشاركة الطفل في الشأن المحلي»

تونس، 27 نوفمبر، 2018، نزل قولدن توليب/المشتل،

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرات السيدات والسادة،

تتنزل هذه الندوة حول «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»، في اطار التزام تونس بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وعملا بأحكام مجلة حماية الطفل، وبعد صدور القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018، المؤرخ في 09 ماي 2018، المتعلق بالجماعات المحلية، وترسيخا لمبدأ مشاركة الطفل في الحياة العامة وخاصة منها الشأن المحلي، تم اختيار موضوع هذه الندوة «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»، وبهذه المناسبة نعبر عن دعمنا المتواصل لمشاركة الأطفال في صناعة القرار والأخذ بآراءهم عند إعداد السياسات العامة المتصلة بمستقبل مدنهم لجعلها أكثر أمنا وحافزا لهم ومحترمة لحقوقهم.

حضرات السيدات والسادة،

نؤكد من هذا المنطلق على ضرورة تكريس حقوق الطفل على المستوى المحلي والذي ينصهر بالأساس ضمن الأهداف السبعة عشر (17) من أجندة التنمية المستدامة لسنة 2030، والذي يتمثل في تمكين الطفل من حياة أفضل عبر تشريكه في الشأن المحلي.

كما لا يفوتني في هذه المناسبة بأن أنوه بالمشاركة الفعالة والتجربة الناجحة لأطفالنا البرلمانيين على حسن متابعتهم للدورة التكوينية الخاصة بموضوع «التنمية المستدامة والحوكمة» التي أعدها المرصد وأمنها الخبير المستشار في التنمية السيد حاتم المليكي، الذي نجد له الشكر على حسن تسييره لتلك الدورة وتعاونيه الموصول مع المرصد.

شكرا إلى كافة المتدخلين والممثلين عن الهياكل والوزارات وخاصة الاطارات العاملة في مجالات الطفولة، التربية الصحة التنمية المحلية، ومختلف مكونات المجتمع المدني على قبولهم لدعوتنا للمشاركة في فعاليات هذه الندوة .

إن مزيد تكريس حقوق الطفل عامة، وفي المستوى المحلي خاصة، ينصهر تماما ضمن أهداف أجندة التنمية المستدامة لسنة 2030، التي تتمحور بعض أهدافها السبعة عشر (17) حول تمكين الطفل من حياة أفضل عبر مزيد تشريكه في أعباء الحياة المحلية، ويتمشى أيضا مع إعادة إحياء المبادرة الأومية لسنة 1992 المتعلقة بـ«المدن الصديقة للطفل»، والتي تهدف ليس فقط إلى ضمان حقوق الطفل في الحصول على الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم والمسكن والصرف الصحي والحماية من العنف أو الاستغلال والإساءة وسوء المعاملة وإنما أيضا لتمكين الأطفال اليافعين من الأخذ بزمام المبادرة واقتراح الخطط والبرامج والمشاركة في القرارات المتعلقة بتلبية حاجاتهم الخصوصية وبمستقبل مدنهم لجعلها أكثر أمنا وحاضنة لجميع أطفالها، محترمة لحقوقهم.

وإن مشاركة جميع الأطراف بما في ذلك المجتمع المدني وممثلي الجمعيات الوطنية الحاضرين وأيضا الأولياء والأطفال البرلمانيين وغير البرلمانيين الذين كانت مساهمتهم فاعلة ومتميزة في أشغال هذه الندوة والتي لامست أرقى مفاهيم المواطنة وتحقيق المصالح الفضلى للطفل.

**السيدة هاجر الشريف
العديرة العامة للمرصد**

كلمة السيدة وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

تونس- الثلاثاء 27 نوفمبر 2018

السيدات والسادة، الحضور الكريم،
أرحب بكم جميعاً،

يسعدني أن أكون بينكم اليوم لافتتاح أشغال هذه الندوة الوطنية حول «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»، التي ينظمها المرصد الوطني لحماية حقوق الطفل في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية للمصادقة على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 نوفمبر سنة 1989، والمصادق عليها في تونس بمقتضى القانون عدد 92 لسنة 1991 المؤرخ في 29 نوفمبر 1991.

فبعد المصادقة على لاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، تعالت عديد الأصوات المنادية بضرورة فتح المجال أمام الأطفال للمشاركة بأرائهم وتقديم مقترحاتهم في مجمل القضايا التي تعنيهم من خلال ارساء آليات الحوار والنقاش... غير أن فاعلية تلك الأصوات بقي محدودا إذا ما استثنينا بعض المبادرات الوطنية أو الأيام الأممية في مجالات التوعية البيئية أو التضامن بين الأطفال أو العناية بالصحة أو مقاومة الإسراف في الطائفة أو العناية بالمحيط (...).

لكنّ التوسّع المهم في قراءة المادة 12 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل حول حرية التعبير، والتكيف القانوني الأشمل جاء على لسان اللجنة الأممية لحقوق الطفل التي خلصت في تفسيرها إلى أنّ مبدأ المشاركة يجب أن يدعم مكانة الطفل في المجتمع وأن يعزز انخراطه الفعلي وفقا لدرجة نضجه، في التعبير عن رأيه بكل حرية ويجعل منه مساهما في الخيارات الوطنية... وأكدت اللجنة أنّ الأهمّ من ذلك هو أن ينسحب المبدأ على جميع الأطفال داخل كيان الدول دون ميز أو تفرقة أو اقصاء... وهو ما جعل بعض فقهاء القانون يتحدثون عن الجيل الثالث من الحقوق في مجال حقوق الطفل.

السيدات والسادة،

وكما تلاحظون، فإن لمطلب تعويد الطفل على المشاركة الواعية سواء داخل أسرته أو في محيط المدرسة أو في إطار مؤسسات الدولة التربوية والاجتماعية والثقافية، أهمية بالغة في بناء شخصية الطفل وتنمية قدرته على التواصل والاندماج مع محيطه الاجتماعي، فضلا عن اكتسابه صفات القيادة والريادة مستغلا في ذلك طاقاته الابداعية وروح التسامح والانفتاح، فقد بادرت تونس إلى ارساء المجالس البلدية للأطفال التي تم بعثها بموجب القانون الاساسي عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006، المتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975. حيث أضيف إلى هذا القانون باب خامس ضمن العنوان الثاني منه والذي عنوانه «المجلس البلدي للأطفال»، يشتمل على الفصول 47 مكرر وما

بعده.

ونص القانون على أن: «يشكل المجلس البلدي إثر تنصيبه مجلسا بلديا للأطفال له نفس تركيبة المجلس البلدي طبقا لأحكام الفصل 11 منه، ويتم اختيار أعضاء المجلس البلدي للأطفال من بين تلاميذ المنطقة البلدية من الجنسين. ويشكل المجلس البلدي للأطفال خلال أسبوع من تنصيبه أربع لجان قارة تعنى بـ:

- النظافة والعناية بالبيئة والصحة،
- الرياضة والثقافة والترفيه،
- التضامن والتآزر،
- الإعلام والتحسيس والعلاقات مع المجالس البلدية للأطفال.

ودون الخوض في الأصل، من الواضح أنه في ظل القانون عدد 48 لسنة 2006، انحصرت مهام المجالس البلدية للطفل في مدار صلاحيات لجان الأربع المحدثه بكل بلدية كيفما أشرنا لذلك سابقا. كما أن قِصر الفترة لم يسمح بتعميمها على جميع البلديات وإنما ظلت مقتصرة على البلديات بالمدن الكبرى والشريط الساحلي ذات الموارد المالية الأوفر. ولم تتطور المشهد حتى نهاية سنة 2010، حين داهمت أحداث الثورة البلاد وانتهى بذلك تدريجيا العمل بالمجالس البلدية في شكلها القديم ليفسح المجال للنيابات الخصوصية في تسيير الشؤون المحلية.

السيدات والسادة،

لقد تعزز اليوم في تونس مسار دولة المؤسسات والديمقراطية، خاصة بعد صدور القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018، المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، وقد تمّ تركيز المجالس البلدية الجديدة اثر انتخابات نزيهة وشفافة.

وإن لم تتضمن مجلة الجماعات المحلية، في النهاية، بنودا تتعلق بتنظيم أو هيكله أو كيفية تسيير المجالس البلدية للأطفال بالرغم من كونها كانت ناشطة ومهيكله ولو بدرجات متفاوتة كيفما أشرنا لذلك لحدود تاريخ سنة 2011. ولكننا نعتقد أنّ الفرصة لازالت قائمة في إحداث هذه المجالس البلدية للأطفال ويمكن فقط تفويض مهمة احداثها للمجالس البلدية القائمة التي أصبحت تتمتع في ظل القانون الجديد بمشمولات وصلاحيات واسعة وتشاركية. فقد نصّ الفصل 29 من مجلة الجماعات المحلية على أنه: «يخضع اعتماد البرامج التنموية وجوبا إلى آليات الديمقراطية التشاركية. ولا يمكن إعدادها إلا بعد استيفاء إجراء مشاركة فعلية للمتساكنين. ويضمن مجلس الجماعة المحلية للمتساكنين مشاركة فعلية شاملة لكافة الفئات الاجتماعية والمناطق المكونة للجماعة المحلية في مختلف مراحل إعداد برامج التنمية ومتابعة تنفيذها وتقييمها».

واعتمادا على هذا الفصل، واستنادا لمبادئ الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل

واستئناسا بتوصيات اللجنة الأممية لحقوق الطفل سنة 2010. فإنه يمكن احداث مجالس بلدية لفائدة الأطفال في رحاب المجالس البلدية القائمة. ولعل من أفضل الممارسات التي طالعنا في هذا الاتجاه خلال الأسبوعين الماضيين تركيز مجلس بلدي للأطفال ببلدية صفاقس.

السيدات والسادة،

إنّ العبرة في عملية تشريك الأطفال في صياغة القرار وتنفيذه، تكمن في أهمية النتائج المنتظرة والأهداف المرتقبة لبلورة تصورات ومساهمات مشتركة حول كيفية ادارة الخلاف وفي تسيير المحليات الذي ينعكس بالضرورة على نوعية البرامج والخطط التنموية. ومن الأرجح أن يكون الإطار الأمثل لتدارس الأفكار وطرح الرؤى هو فضاء المجلس البلدي للأطفال، ولكن المجلس ليس الآلية الوحيدة، إذ أن الندوات الفكرية وحلقات الحوار والنقاش سواء داخل المؤسسة العمومية أو برعاية من المجتمع المدني كلّها وسائل مفضية لنفس الغاية. أما مجال المشاركة فهو شاسع بقدر توسع اهتمامات الأطفال وتعدّد مشاغلهم ومشاكلهم. فبالإضافة لميادين التقليدية كالبيئة والصحة والتربية والثقافة والرياضة، فإنّ الأطفال يمكن أن يعول عليهم كثيرا في مجال توعية المتساكنين والتصدي لظاهرة العنف ولمجابهة آفة المخدرات وفي محاربة مظاهر الاتجار بالبشر...

لن أستبق نتائج الندوة، ولكنني أود أن أشير فقط لكون مسألة تشريك الأطفال في دواليب الحياة العامة، والأصغاء إليهم والإنصات لمشاغلهم ينصهر ضمن السياسات العمومية المندمجة للوزارة التي تمتدّ لأفق سنة 2025، وستوظف كل الخبرات والإمكانيات البشرية والمادية لإنجاحها. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيدة نزيهة العبيدي

وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

الندوة الوطنية
« مشاركة الطفل في الشأن المحلي »
الثلاثاء 27 نوفمبر 2018 - نزل المشتل - تونس

البرنامج

08:30-09:00: استقبال وتسجيل المشاركين

09:00 - 09:30: الافتتاح الرسمي للندوة وكلمات الترحيب

- السيدة هاجر الشريف، المديرية العامة لمرصد الإعلام و التكوين والتوثيق حول حماية حقوق الطفل
- السيدة نزيهة العبيدي، وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن
- السيد مختار الهمامي، وزير الشؤون المحلية والبيئة

09:30 - 10:30: الجلسة العلمية الأولى: «مدينة تؤمن حقوق الطفل وتحميه من جميع أشكال العنف»

رئاسة الجلسة: السيد عماد فرحات، أستاذ جامعي وخبير في حقوق الطفل

- مداخلة السيد حاتم قطران، أستاذ جامعي وعضو اللجنة الأممية لحقوق الطفل بجينيف
- مداخلة السيد محمد علي الجديد، رئيس مصلحة الاتجار بالأشخاص بوزارة الداخلية
- مدينة صديقة للأطفال: السيد أنيس عون الله، مندوب حماية الطفولة بتونس
- مشاركة الأطفال بين الدستور والاتفاقيات وقانون الجماعات المحلية: السيد معز الشريف، رئيس الجمعية التونسية للدفاع عن حقوق الطفل

نقاش

11.00-12.00: الجلسة العلمية الثانية: «مدينة تدمج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية»

رئاسة الجلسة: السيد حاتم المليكي، خبير مستشار في الحوكمة المحلية

- مداخلة السيد الحبيب السماوي، كاهية مدير بوزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي
- مداخلة السيد عبد الرجاء الصالحي، الإدارة العامة للتنمية المستدامة بوزارة الشؤون المحلية والبيئة
- دور المجلس البلدي للأطفال للنهوض بالعمل البلدي: السيد ماهر بن سعيد ، الجامعة الوطنية للمدن التونسية
- أطفال برلمانيون فاعلون في الشأن المحلي: السيدة راضية الوحيشي، رئيسة جمعية شبكة أطفال الأرض

نقاش

12.00-13.00: الجلسة العلمية الثالثة: «مدينة تنصت للطفل وتدعم مشاركته في الشأن المحلي»

رئاسة الجلسة: السيد حاتم قطران ، أستاذ جامعي وعضو اللجنة الأممية لحقوق الطفل بجينيف

- المدرسة صديقة للأطفال: السيد كمال الحجام ، مدير عام المرحلة الابتدائية بوزارة التربية
- المشاركة والعنف...أي علاقة ممكنة: السيدة نزال حليم، الإدارة العامة للطفولة
- يافعين و يافعات فاعلين و فاعلات في الشأن العام: السيدة ضحى الجورشي، رئيسة جمعية ADO+
- عرض لتجربة المجلس الاستشاري البلدي للأطفال: السيدة رحمة الماجري، منتدى تونس للتمكين الشبابي

نقاش

13:00-14:00: التقرير النهائي والتوصيات العامة للندوة المقرر العام: السيد عماد فرحات، أستاذ جامعي وخبير في حقوق الطفل

- اختتام الندوة : السيدة هاجر الشريف، المديرية العامة لمرصد الإعلام و التكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل

تقديم الندوة

أ. الإطار العام

في إطار التزام تونس بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وعملاً بأحكام مجلة حماية الطفل، وبعد صدور القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 9 ماي 2018، المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، وترسيخاً لمبدأ مشاركة الأطفال في الحياة العامة وخاصة منها الشأن المحلي، وتنفيذاً لتوصيات اللجنة الدولية لحقوق الطفل خاصة منها تلك الصادرة بمناسبة تقديم تقرير تونس الثالث حول أوضاع الطفل سنة 2010، وتماشياً مع إلتزام تونس بتنفيذ أجندا 2030 المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة المتضمنة للهدف 11 والذي ينص على ضرورة «جعل المدن والمستوطنات البشرية مفتوحة للجميع وأمنة ومستدامة»، يتناول موضوع هذه الندوة الوطنية حول «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»، في إطار تكريس منظومة حقوق الطفل وتعزيز مشاركته في الشؤون المحلية لجعل مدينته آمنة وجاذبة وصديقة له.

تعتبر المجالس البلدية للأطفال فضاء للإبداء الرأي والحوار وغرس قيم المواطنة والتدريب على الانخراط في الحياة العامة بالمساهمة في صياغة القرار بالأوساط التي يعيشون فيها، وفتح المجال أمامهم لتقديم تصوراتهم وتطوير أنشطتهم خاصة في الميادين المتصلة بحياتهم اليومية لترشيحهم بحقوقهم وتكريس ممارستها وتنمية إحساسهم بالمواطنة والمساهمة في بناء المدن وتحسين ظروف العيش داخلها.

أ. أهداف الندوة:

تتمحور الأهداف الأساسية للندوة في :

- 1- حث الفاعلين المحليين على إدراج مقاربة حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية،
- 2- تشريك الطفل في تدبير الشأن المحلي،
- 3- إرساء منظومة حكم محلي دامج للأطفال.

أ. محاور الندوة:

1- مدينة تؤمن حقوق الطفل وتحميه من جميع أشكال العنف:

- ضمان الحقوق الأساسية للطفل (التربية، الصحة، الترفيه، بيئة سليمة)
- تأمين وحماية الطفل من السلوكات المحفوفة بالمخاطر.

2- مدينة تدمج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية :

- الأخذ بعين الإعتبار إحتياجات الطفل ضمن التخطيط المحلي
- إدماج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية

3- مدينة تنصت للطفل وتدعم مشاركته في الشأن المحلي:

- تكريس حق الطفل في المشاركة في القرار على المستوى المحلي
- تركيز المجالس البلدية للأطفال: خطة العمل

١٧. المنهجية المعتمدة:

تعتمد الندوة على تكريس مقاربة حقوق الطفل حسب محاور أساسية ثلاثة: الحماية والإدماج والمشاركة، بمساهمة كافة الأطراف المعنية من وزارات وممثلين عن المنظمات الحكومية وغير الحكومية، خبراء ووسائل إعلام.

مدينة تؤمن حقوق الطفل
وتحميه من جميع أشكال العنف

رئاسة الجلسة
السيد عماد فرحات، أستاذ جامعي
وخبير في حقوق الطفل

الأطفال رافعة أساسية لبناء مدن صديقة للأطفال

حاتم قطران

أستاذ بكلية العلوم القانونية والسياسية والاجتماعية بتونس

نائب رئيس لجنة حقوق الطفل بمنظمة الأمم المتحدة

1. «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»، ذلك هو العنوان الملهم لهذه الندوة، وإن اختيار هذا الموضوع بالذات إنما يأتي ليعكسنا أن بين الطفل-الملك («l'enfant-roi») والطفل-الكائن التابع («l'enfant-objet»)، فقد اختارت اتفاقية حقوق الطفل مما لا شك فيه رهان الطفل- شخص صاحب حقوق وآراء! («!l'Enfant-sujet de droit et de parole») وهي تضع بذلك مبدأ أولياً مؤداه أن الطفل شخص قانوني ومواطن له كامل الأهلية للتمتع بجملة الحقوق من المدنية والاجتماعية والثقافية والحريات العامة، ما يقوم مقام «حقوق الإنسان للأطفال».

2. ويأتي تنظيم هذه الندوة وبلادنا نجحت في إجراء أول انتخابات بلدية بعد الثورة، شملت أعضاء المجالس البلدية في بلديات تونس الـ350، تركيزاً للسلطة المحلية المنصوص عليها في الباب السابع من دستور 27 جانفي 2014 والتي تقوم، «على أساس اللامركزية» (الفصل 131 من الدستور)، وتحكمها مبادئ الديمقراطية بما يؤمن إدارة الجماعات المحلية من قبل مجالس بلدية منتخبة «...انتخاباً عاماً، حراً، مباشراً، سرياً، نزيهاً، وشفافاً»، مع ضمان «تمثيلية الشباب في مجالس الجماعات المحلية» (الفصل 133 من الدستور).

3. من هذه المنطلقات، تساهم هذه الندوة في تعزيز مكانة الأطفال بوصفهم رافعة أساسية للديمقراطية المحلية والتنمية المستدامة (الجزء الأول).

والأمر يتطلب اتخاذ جملة من الإجراءات الحاسمة والكفيلة بإعادة ترتيب الأولويات والقطع مع الوضع الحالي المتسم بعزل الأطفال عامة من كل صلاحيات المشاركة المواطنة، ما يدعو إلى ضرورة إعادة رسم مسار الثورة التونسية وأهدافها وذلك بجعل الأطفال والشباب في صلب حياة المدينة ومن بين الفئات الأولى المستفيدة من مجال الحرية والتعبير الديمقراطي الذي يفتح تدريجياً أمام المجتمع بأكمله (الجزء الثاني).

(الجزء الأول)

الأطفال واليافاعين(ت) رافعة أساسية للديمقراطية المحلية والتنمية المستدامة! 4. إن أهم ما يميز اتفاقية حقوق الطفل الاعتراف الصريح بأن الأطفال هم أصحاب حقوق، بدلا من اعتبارهم أشخاصا تتخذ القرارات بشأنهم. وتنص المادة 12 من اتفاقية حقوق الطفل في فقرتها الأولى على أنه «1- تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ونضجه...».

5. وأساس هذا المبدأ المحوري، مثلما تم تأكيده في التعليق العام رقم 12(2009) للجنة حقوق الطفل أن الأطفال أصحاب حقوق ولهم أهلية التمتع بكافة الحقوق المقررة لفائدتهم في الأسرة والمجتمع وفي المشاركة الكاملة في مختلف أوجه الحياة الأسرية والاجتماعية وفي إبداء الرأي في جميع القرارات الخاصة بوضعهم، بدلا من اعتبارهم أشخاصا تتخذ القرارات بشأنهم.

6. والأمر يتعلق بضرورة تهيئة بيئة داعمة للأطفال تتيح لهم الاشتراك الكامل في وضع مفهوم السياسة العامة وتصميمها وتنفيذها وتنسيقها ورصدها، على جميع الأصعدة وفي شتى المسائل الماسة بحقوق الأطفال واليافاعين(ت). كما يكتسي هذا الاتجاه أهمية خاصة في ظل الشروع رسميا منذ 1 جانفي 2016 في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتي ستعمل بلادنا كسائر البلدان خلال السنوات الخمس عشرة المقبلة على الوفاء بها، واضعة نصب أعينها وجوب حشد الجهود لتحقيق جملة الأهداف الـ17 والغايات الـ169 المحددة فيها، الرامية إلى تحسين حياة الشعوب، وحماية كوكب الأرض للأجيال المقبلة، وتهيئة بيئة تحقق الازدهار والعدل والحرية والكرامة والسلام للجميع، مع مراعاة حقوق الأجيال المقبلة والحاجة الماسة بأن يكون الأطفال واليافاعين(ت)، رافعة أساسية في تنفيذ هذه الخطة وتحقيق مختلف أهدافها وغاياتها، بما في ذلك الهدف 11 الخاص بـ«جعل المدن والمستوطنات البشرية مفتوحة للجميع وأمنة ومستدامة»، والغاية 11-7 المتفرّعة عنه المتمثلة في «توفير سبل الاستفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030».

7. وقد تم التأكيد على هذه الأهداف خلال مؤتمر الأمم المتحدة حول المناخ في دورتيه (COP21 الملثم في باريس في نوفمبر 2015) و (COP22 الملثم في مراكش في نوفمبر 2016)، حيث تم اعتماد **اتفاق باريس** وهو أول اتفاق

دولي حول المناخ تم توقيعه من قبل الـ195 دولة مشاركة، وتمت المصادقة عليه إلى حد الآن من قبل 169 دولة، من ضمنها تونس التي وقت عليه في 22 أبريل 2016 وصادقت عليه بعد ذلك في 10 فيفري 2017.

8. ويتضمن هذا الاتفاق إجراءات ومبادرات ملموسة لصالح السكان الأكثر ضعفا في مواجهة تغيير المناخ، بما في ذلك خاصة الأطفال والشباب، علما بأن «التغيرات في المناخ والآثار المترتبة عنها من حيث الأمراض والجفاف والفيضانات تمثل مخاطر متزايدة بالنسبة للأطفال في العالم، حيث يتزايد الفقر الساحق التفاوتات في الصحة والتعليم والحماية التي تؤثر على حياة ومستقبل الملايين منهم»، مثلما أكد على ذلك أنتوني ليك، المدير التنفيذي لليونيسيف².

(الجزء الثاني)

وجوب إعادة ترتيب الأولويات وجعل الأطفال واليافاعين(ت) في صلب حياة المدينة

9. تبدأ حقوق الإنسان عامة بالطريقة التي يعامل بها مجتمع ما أطفاله. فالمجتمع الذي يهتم بالأطفال والشباب يمنحهم الكرامة والحرية وذلك بتهيئة كافة الظروف التي تؤهلهم لخوض حياة الكبار وتتيح لهم فرص المشاركة الواسعة - إناثا وذكورا، جنبا إلى جنب - في نسج الاختيارات العامة في مختلف مجالات الحياة العامة والخاصة.

10. وقد تم تجسيد هذه المبادئ في دستور 27 جانفي 2014 كالتنصيص بالفصل 8 على أن «الشباب قوة فاعلة في بناء الوطن»، ما يحمل الدولة واجب «...توفير الظروف الكفيلة بتنمية قدرات الشباب وتفعيل طاقاته وتعمل على تحمله المسؤولية وعلى توسيع إسهامه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية». كما أقر الدستور حقوق الأطفال، بما في ذلك واجب الدولة في توفير جميع أنواع الحماية لكل الأطفال دون تمييز وفق المصالح الفضلى للطفل (الفصل 47)، فيما أقر الفصل 133 بوجوب ضمان «تمثيلية الشباب في مجالس الجماعات المحلية» (الفصل 133 من الدستور).

11. والواقع أن هذه الأحكام المتضمنة في الدستور لا يجب أن تخفي قسوة الحاضر المتسم منذ ثورة 14 جانفي 2011، بعزل الأطفال واليافاعين(ت) عامة من كل صلاحيات المشاركة المواطنة. ويزداد التساؤل إلحاحا في ضوء غياب أية مبادرة تهدف إلى إشراك الأطفال والشباب في مختلف فضاءات الحوار القائمة، علما بأن آليات الحوار والمشاركة التي تم إنشائها في العهد السابق، مثل

² راجع التقرير السنوي لليونيسيف لعام 2015.

برلمان الطفل وبرلمان للشباب والمجالس البلدية للأطفال، والمحدثه جميعها بمقتضى نصوص قانونية، سرعان ما حلت بحكم الواقع حيث اتضح كونها غير مناسبة، في تكوينها وأساليب عملها، للسياق الجديد الذي ولد بعد الثورة.³

12. و يكون، ومع ذلك، مخالفا لجوهر الثورة وأهدافها، أن تدخل هذه الآليات في طي النسيان، من دون التفكير في إعادة هيكلتها، في حين أن الأطفال واليافعين(ات) هم عناصر التغيير الحقيقي ومشاركتهم الفاعلة في وضع السياسات والبرامج وتنفيذها وفي المساهمة في الاستحقاقات الانتخابية - بطريقة مناسبة لأوضاعهم - سيمنهم من بناء غد أفضل!

13. ومن ثم وحتى تتمكن الثورة التونسية من إعادة رسم مسارها ومن إعطاء مثال لما يستطيع أن يقوم به شعب، بناء على رغبة الأطفال والشباب، وجب إعادة الاعتبار لحقهم في المشاركة الكاملة في الحياة العامة، وبخاصة في الحياة المحلية عبر مجالس الجماعات المحلية ومن ضمنها مجالس البلديات. ويتعيّن في هذا الصدد بالذات الاستفادة من الملاحظات الختامية والتوصيات التي أعربت عنها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل عقب النظر في جانفي 2010، في التقرير الدوري الثالث لتونس، تطبيقاً للمادة 44 من اتفاقية حقوق الطفل، والتي جاء فيها أنه « ترحب اللجنة بإنشاء برلمان الطفل وبرلمان الشباب، فضلا عن المجالس البلدية للأطفال على المستوى المحلي، ولكن تلاحظ مع الأسف أنه، على الرغم من هذه الجهود، تبقى مشاركة للأطفال النشطة في الحياة العامة والفرص المتاحة لهم للمشاركة في تحديد الأولويات وتنفيذ وتقييم البرامج محدودة جداً». وتأسف اللجنة أيضا أن «المجالس البلدية للأطفال تقتصر على مشاركة الأطفال من المناطق الحضرية فقط». كما تشعر اللجنة بالقلق، «من أن آراء الأطفال لا تؤخذ في الاعتبار دائماً بما فيه الكفاية في القضايا المتصلة بإدارة نظام المدارس، وفي المناقشات العامة وفي الأسرة، وكذلك الحال في الإجراءات القضائية والإدارية التي تمس الأطفال». وبناء عليه، أوصت اللجنة خاصة «...بأن تراعي هياكل صنع القرار ما يعبر عنه الأطفال من آراء في برلمان الطفل وبرلمان الشباب والمجالس البلدية للأطفال، وكفالة حصول الأطفال على ردود مناسبة على اقتراحاتهم. كما توصي اللجنة بإنشاء مجالس في المناطق الريفية أيضاً»⁴.

3- القانون عدد 41 لسنة 2002 المؤرخ في 17 أفريل 2002 المتعلق بإضافة الفقرة 2 للفصل 10 من مجلة حماية الطفل وإحداث برلمان الطفل.

- القانون عدد 23 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ماي 2010 المتعلق بإحداث برلمان الشباب.

- القانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 مؤرخ في 17 جويلية 2006 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي للبلديات الصادر بالقانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975، وخاصة الفصل 4 منه والذي تم بمقتضاه إضافة باب خامس بالعنوان الثاني وعنوانه «المجلس البلدي للأطفال».

⁴ راجع الوثيقة CRC/C/TUN/CO/3، الفقرتان 23-33.

14. وفي سياق متصل، تبرز أهمية دور البلديات في تحسين نوعية حياة الأطفال والشباب والسكان عموماً في مجالات مختلفة لا تقتصر على الحياة المحلية والبيئية على أهميتها، وإنما تشمل أيضاً رفع المخاطر المحدقة، والمساهمة الميدانية في وضع وتنفيذ استراتيجيات متسقة وبرامج فعالة في مجال القضاء على الفقر، وخاصة فقر الأطفال، والتسرب المدرسي المبكر، وتعرض الأطفال والشباب لمختلف مظاهر الانحراف، والاستغلال الاقتصادي والاتجار بالبشر، والاستغلال في البغاء والمواد الإباحية، وإشراكهم في عصابات التطرف، وغير ذلك من الصور التي تتطلب التزام الجميع وفي كل المستويات، بما في ذلك على صعيد العمل الميداني في المدن والبلديات، من أجل تغيير واقع الأطفال واليافعين(ت)، والنهوض به نحو الأفضل.

دور الأمن في توفير بيئة سليمة للطفل

محمد علي الجديدي

رئيس مصلحة الاتجار بالأشخاص

بوزارة الداخلية

مقدمة:

عملت وزارة الداخلية على بناء علاقة ثقة بين قوات الأمن والمواطن وقد قامت منذ سنة 2011 بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD) بإصلاحات جسيمة لقطاع الأمن في تونس وراهننت على الشراكة مع المواطن ومكونات المجتمع المدني والانفتاح والشفافية ومن ضمن الإصلاحات الأمنية: مشروع إرساء شرطة الجوار.

مشروع شرطة الجوار:

يهدف هذا المشروع إلى:

– بناء علاقة متينة بين عون الأمن والمواطن بما في ذلك الطفل..

– تقديم خدمات ذات جودة عالية،

– تكريس الشراكة مع المجتمع وجعله شريكا فاعلا في المنظومة الأمنية المحلية من خلال إحداث المجالس المحلية للأمن وتشريكها في اعتماد منهج التوقي من الجريمة وإرساء الأمن. (يضم المجلس المحلي للأمن (ئيس الوحدة الأمنية مرجع النظر، مكونات المجتمع المدني، ممثل السلطة المحلية، متطوعون).

الهدف بناء شراكة على المستوى المحلي بين مختلف مكونات المجتمع لتحقيق الأمن بالجهة والتوقي من الجريمة وتحسين خدمات المرفق العمومي للمواطن بما في ذلك الطفل.

الشراكات:

التدخل الأمني في بناء الشراكات وتعزيز العمل الشبكي بين مختلف مكونات المجتمع المحلي:

تنمية روح المشاركة واتخاذ القرار فيما يتعلق بالشأن المحلي لدى المواطن عموما ولدى الطفل بصفة خاصة.

الاحداثات: منذ سنة 2014 تم تطبيق النموذج التونسي لشرطة الجوار في 10 مراكز نموذجية: المرسى الغربية، العطار سيدي حسين، ساقية الزيت، نعسان، منارة الحمامات، سيدي علي بن عون، بن قردان وفرنانة والشروع في

تهيئة 06 مراكز إضافية بولاية مدنين واعتماد هذه الولاية «ولاية نموذجية لشرطة الجوار».

التدخل الامني في مجال حماية الطفل في محيطه:

ضمان بيئة ملائمة لحماية الطفل من العنف:

الاحداثات: تم بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 2017 المؤرخ في 2017/08/11 إحداث عدد 126 فرقة مختصة بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة والطفل بكل مناطق الشرطة والحرس الوطنيين بالإضافة إلى وحدتين مركزيتين. تعمل هذه الفرق على حماية الأطفال من جميع أشكال العنف المسلط عليهم (عنف مادي، معنوي، جنسي واقتصادي) وتتعهد بالأطفال الضحايا والأطفال المهددين.



الاشكاليات والصعوبات:

- عدم تعميم مشروع شرطة الجوار بكامل تراب الجمهورية،
- عدم وجود برامج خصوصية وانشطة تحسيسية على المستوى المحلي والجهوي لتطوير علاقة رجل الامن بالطفل وتغيير الصور النمطية التي يتبناها الكبار،
- ضعف التنسيق بين مختلف الهياكل المتدخلة في شأن الطفولة،
- ضعف البرامج التنموية في الجهات مما يعمق الفجوة بين الطفل ومحيطه،
- غياب دور ثقافة ونوادي ترفيه وفضاءات عامة يؤمها الطفل خاصة في الأحياء الشعبية محدودة التنمية مما يؤدي الى ارتفاع نسب الانحراف لدى المراهقين.

التحديات:

- تعزيز الفرق المختصة لتحسين الخدمات التي تقدمها على مستوى الجهة.
- دعم قدرات المتدخلين بالتكوين والتخصص في مجالات عملهم.
- تكثيف الحملات التوعوية بواجب الاشعار عن كل ما يهدد سلامة بيئة الطفل وعلاقته بمحيطه بما في ذلك أسرته.
- بناء الشراكات بين مكونات المجتمع المدني لتعزيز العمل التطوعي لفائدة الطفل.

الممارسات الفضلى:

ما يجمعنا هو روح المواطنة والشعور بالانتماء لهذا الوطن.



المدينة الصديقة للأطفال

أنيس عون الله

مندوب حماية الطفولة بتونس

مقدمة:

«المدن صديقة الأطفال» هي من المشروعات الرائدة والتوجهات الجديدة لمنظمات الأمم المتحدة الإنمائية في إدخال احتياجات الأطفال والاهتمام بها ضمن التخطيط الحضري ونشاطات البلديات وتمكينها من تحمل مسؤولياتها تجاه الأطفال.

ويتمثل إطار المدن صديقة الأطفال في تجسيد الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل على الواقع المحلي في المدن بتركيزه على توسيع مشاركة الأطفال في الإدارة الحضرية، وتطوير إطار قانوني يتوافق مع حقوق الطفل، وإيجاد البيئة الحضرية الملائمة التي يعيش فيها الأطفال .

كما تؤمن مبادرة المدن الصديقة للأطفال إطارا فعليا وعلميا لنقل تطبيق اتفاقية حقوق الطفل من المستوى المركزي إلى المستوى المحلي.

وتشهد 06 دول عربية تطوير مدن صديقة للأطفال ضمن مشروع يسهم في تمويله برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية «اجفند»، الذي يترأسه الأمير طلال بن عبد العزيز ويقوم بتنفيذه المعهد العربي لإنماء المدن، ومن بين الدول المستفيدة من المشروع هي الأردن والسعودية والسودان وعمان ومصر واليمن.

ويهدف هذا المشروع الذي تبلغ تكلفة المرحلة الأولى منه 455 الف دولار إلى مساعدة المدن العربية وإدارتها في ان تصبح صديقة أكثر للأطفال واقدر على توفير الظروف المناسبة لهم ليصبحوا أصحابا في بيئة توفر لهم الاحتياجات الأساسية، كما يهدف إلى إعداد كوادر بلدية قادرة على تطبيق مرتكزات الإطار العام لمفهوم المدن الصديقة للأطفال وإيجاد المنهج الملائم لعلاج المشكلات التي يعاني منها الأطفال في المدن بصورة عامة، ومدن الشرق الأوسط وشمال إفريقيا خاصة.

وأهداف إطار المدن الصديقة للأطفال منسجمة مع الأهداف التي توختها مبادرة حماية الطفل في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ويعد برنامج الخليج العربي احد الشركاء الأساسيين في هذه المبادرة الى جانب البنك الدولي والمعهد العربي لإنماء المدن، ومن بين المدن العربية المصنفة صديقة للأطفال نجد شفشاون المغربية - عمان الأردنية - الشارقة الاماراتية

ومن بين نماذج المدن العالمية الصديقة للأطفال نجد:

بيزانسون الفرنسية: وهي مدينة شرق فرنسا في منطقة دوبس وسجلتها اليونسيف كمدينة صديقة للأطفال وحصلت على المركز الثاني في فرنسا في موضوع إدماج ذوي الحاجات الخاصة في المجتمع وتوفير سبل الراحة والحياة لهم في كافة أرجاء المدينة.

مدينة برلين الألمانية وتحمل هذه المدينة شعار «لا وقت للضجر» حيث تخبئ للصغار مفاجآت عديدة وتضمن لهم المتعة والفائدة والمغامرة، فهناك دائماً ما يمكن اكتشافه في هذه المدينة إضافة إلى أن المدينة تتحقق فيها العديد من البنود الخاصة بحقوق الطفل، فالتعليم إلزامي والرعاية الصحية مهياً والمشاركة العامة والتفاعل مع برامج التطوع والمجالس البلدية متاح للأطفال والشبيبة

خصائص المدينة الصديقة للأطفال

إن المدينة الصديقة للأطفال لا يجب أن تكون خاضعة لمعايير جامدة منمطة بل يترك فيها للقائمين على القرار ولمشاركة المجتمع المحلي ولاسيما الأطفال استنباط طرق وأشكال ومعايير يتعاقدون عليها فيما بينهم ويقنعون إدارة السلطة المحلية بتبنيها.

وتبرز أهمية التجارب النابعة من حاجات واقعية تتفق مع إمكانية التنفيذ التي تأخذ بعين الاعتبار واقع الموارد المتاحة

ولهذا تلعب عملية التبادل والتكامل والانضواء في شبكات توأمة أو اتحادات ادوارا ريادية في تبني واعتماد تجارب صالحة يطمح إليها المجتمع، ومن هنا أيضاً أهمية ابتداء نشاطات وبرامج يتسع فيها هامش مشاركة المجتمع والأطفال خاصة.

المبادئ التأسيسية

المبادئ المؤسسة للمدن الصديقة للأطفال هي نفسها المبادئ الأربعة الأساسية لاتفاقية حقوق الطفل

1- مبدأ عدم التمييز: يجب أن يحظى المهمشون في المدينة والذين يحتاجون إلى تدخل بفرص متساوية في الحصول على الخدمة وعلى الحقوق، وتأمين الخدمات لجميع الأطفال دون أي شكل من أشكال التمييز،

2- مصلحة الطفل الفضلى: كل مؤسسات وبرامج وأنشطة المدينة وسياساتها يجب أن تعطى لمصلحة الطفل الفضلى فيها الاعتبار الأول،

3- **الحق في البقاء والنماء:** تحسين مستوى الخدمات والبيئة والظروف الحياتية لتأمين أفضل مستوى لائق للنمو النفسي والجسدي والروحي والعقلي والأخلاقي للطفل،

4- **حق المشاركة:** احترام آراء الأطفال والاستماع إليهم واخذ رأيهم بعين الاعتبار في رسم السياسات والبرامج المعدة لفائدتهم،

هذه المبادئ يجب أن تتوفر في المدن الصديقة للأطفال والتي تشكل أهدافا تعمل عليها الإدارة المحلية وتبناها في مخططاتها التوجيهية العمرانية وفي تدخلاتها وتسهر على تضمينها في رؤى كافة المؤسسات الحكومية

الإطار التطبيقي للمدينة الصديقة للأطفال في تونس

يجب أن تعمل المدينة الصديقة في تونس على احترام وتكريس حقوق الطفل، والمبادئ الأربع الأساسية التي تقوم عليها وفيما يلي بعض المقترحات:

الحق في المشاركة

وذلك من خلال إحداث مجالس بلدية للأطفال وتنمية الوعي الجماعي وحرية التعبير فيما يخص القرارات المتخذة والتعبير عن رأيه بحرية حول شكل المدينة التي يريد. وفي هذا الإطار يمكن اقتراح إنشاء صحيفة أو مجلة للأطفال حيث يمكن لهم التعبير بحرية عن آراءهم بخصوص مدينتهم. كما يمكن أيضا، وفي إطار المشاركة، التشجيع على تكوين جمعيات للأطفال ودعمها ماديا.

الحق في البقاء والنماء

وذلك أولا من خلال نشر ثقافة الحوار ونبذ العنف خاصة صلب العائلة، وثانيا بتوفير خدمات ذات نوعية جيدة ومركزة على الطفل ويسهل البلوغ إليها، و يتحقق هذا الهدف بتضافر جهود كافة المتدخلين في مختلف المجالات كوزارة الصحة (إنشاء مؤسسات استشفائية تضم أقساما خاصة للأطفال تتوفر بها فضاءات للعب والترفيه مع إطار طبي مكون في التعامل مع الأطفال) ووزارة الثقافة والمحافظة على التراث (وذلك بإنشاء مسارح وقاعات عرض سينمائي وأنشطة ثقافية مختلفة وذلك لتنمية الوعي الثقافي لدى الأطفال مع اقتراح القيام بعروض يقدمها الأطفال بأنفسهم كمسرح الطفل)

وزارة التربية والتكوين (إنشاء مدارس و معاهد مهياة ومحمية ومراكز تكوين مهني). ووزارة التجهيز والإسكان من خلال تهيئة الطرقات وتوفير البنية التحتية الملائمة خاصة أمام المدارس وكذلك البلديات من خلال الحرص على نظافة

المدينة احتراماً لحق الطفل في بيئة سليمة والتأكيد على نشر علامات المرور ومخفضات السرعة بالأخص أمام المدارس والمعاهد حماية للأطفال من مخاطر الطريق، إضافة إلى ضرورة إنشاء مساحات خضراء ومنتزهات .
- حضر التدخين في الأماكن العمومية وفرض عقوبات صارمة.
ومن هنا، يجب التأكيد أن المدينة الصديقة للأطفال يجب ألا تكون مدينة صناعية حيث الضوضاء والتلوث

مبدأ عدم التمييز

يجب أن يكون الطفل مواطناً يحظى بكافة الحقوق وبالتساوي مع جميع أفراد المجتمع دون أي تمييز بحسب الدين أو العرق أو الدخل أو النوع أو الإعاقة، وفي هذا الإطار يجب كمثال تزويد جميع المدارس خاصة و المؤسسات أو الفضاءات التي يمكن ان يؤمها الاطفال عامة بتجهيزات خاصة بذوي الاعاقة وهذا ينطبق ايضا على وسائل النقل العمومي سواء كانت المشتركة او الخاصة بالاطفال .

مصلحة الطفل الفضلى

هذا المبدأ جوهري و مرتبط بالمبادئ الأخرى حيث يجب إعمال مبدأ علوية مصلحة الطفل الفضلى عند إعداد أي مشروع او اتخاذ اي قرار .

المنهجية المعتمدة

المنهجية التي يجب أن تتبعها الإدارات المحلية والبلديات في سعيها للتنمية المحلية وفي إعدادها للخطط المحلية الشاملة، عليها أن تأخذ بعين الاعتبار المنظور الشمولي لحقوق الطفل بحيث تعتمد مقاربة اجتماعية تشمل مختلف القطاعات وتشرك فيها جميع مكونات المجتمع ولاسيما الأطفال، ويجب أن تكون مراحلها ومضمونها متاحة أمام الرأي العام.

مكونات الخطة

- 1- تشخيص الوضع ،
- 2- إشراك الأطفال واليافعين،
- 3- عناية أكثر بالأطفال المهمشين أو الأقل حظاً ،
- 4- التواصل مع شبكة المدن الصديقة للأطفال،
- 5- خطة لكسب التأييد،
- 6- ميزانية خاصة وموارد جديدة،
- 7- إطار تشريعي ومؤسسي،
- 8- بناء القدرات للعاملين مع الأطفال ولفائدتهم،
- 9- المراقبة والمتابعة والتقييم.

1-تشخيص الوضع:

بناء قاعدة معلومات من مجموع البيانات والمؤشرات في مجالات: الفقر، الصحة، التربية، اللعب، وأوقات الفراغ، النقل، خدمات الأسرة، المسكن والبيئة. الجريمة

2- اشراك الأطفال :

الترويج للمشاركة الفاعلة للأطفال في القضايا التي تعنيهم والاستماع إلى رأيهم وأخذهم بعين الاعتبار في القرار والسياسات والبرامج التي ترسم أو تخصص لهم، الاعتراف بهم كشركاء أصليين، كمواطنين متساويين يتمتعون بحقوق كاملة. ويفترض توفير أو إيجاد خدمات لتقديم المعلومات وإتاحتها للأطفال وفتح المؤسسات الرسمية أمامهم للتعرف عليها وإيجاد الهيئات الخاصة للحوار والنقاش.

3 -عناية موجهة إلى المهمشين:

معالجة أسباب التهميش وتأمين شروط الدمج وتكافؤ الفرص. الاستفادة من مرحلة تشخيص الوضع لتحديد خصائص المهمشين الاجتماعية والثقافية والسكنية لبناء برامج تدخل هادفة وفعالة

4 -التواصل مع شبكة المدن الصديقة للأطفال:

العمل على الوصول إلى المعايير التي تسمح بالانضمام إلى هذه الشبكة مما يسمح بتبادل الخبرات والإطلاع على تجارب نموذجية تم اختبار فعاليتها.

5 -خطة لكسب التأييد:

تعبئة المجتمع بكافة عناصره بدءاً من القرار السياسي فيه (رؤساء البلديات- مسؤولون ذو ثقل سياسي واجتماعي...) وصولاً إلى سائر أفراد المجتمع ذلك أن الهدف المنشود هو إحداث تغيير في الذهنية الاجتماعية بقبول المشاركة والتنمية والعمل ضمن فريق والتخطيط.

6-ميزانية خاصة وموارد جديدة

تخصيص ميزانية للأطفال مبنية على الحاجات الواقعية ويمكن التفكير بمصادر تمويل إضافية أولها رصد ميزانية خاصة لهذه المدينة الصديقة للأطفال باعتبارها مدينة نموذجية والطلب من القطاع الخاص المساهمة المباشرة أو اقتطاع قسم من الضرائب المجتابة محلياً.

7-إطار قانوني صديق للأطفال:

معرفة تأثير بعض القوانين على حياة الأطفال ورفاههم ومدى ملاءمتها مع مبادئ اتفاقية حقوق الطفل والتأكد من أن القوانين والأنظمة تتيح فرص

التشكي والمشورة والإبلاغ عن الانتهاكات بحق الأطفال ولاسيما المهمشين منهم، وتنقيح هذه القوانين في حال عدم ملاءمتها.

8-بناء القدرات:

وضع برامج تكوينية وتدريبية في مجال نشر ثقافة حقوق الطفل لفائدة العاملين مع الأطفال.

9-المراقبة والمتابعة والتقييم:

القياس المستمر لأثر السياسات والقوانين والبرامج والتدخلات على مصلحة الطفل الفضلى وفقا لألية محددة تعتمد مؤشرات علمية مستمدة من مرحلة تشخيص الوضع مع ايلاء اهتمام خاص بالأطفال المهمشين، كما يمكن استحداث هيئة خاصة مستقلة يعهد إليها مهمة المراقبة والتأكد من ملاءمة التدخلات لحقوق الأطفال على مستوى الجهة المعنية أو أن تعهد هذه المهمة لمؤسسة مندوب حماية الطفولة باعتباره احد المتدخلين الأساسيين في مجال حقوق الطفل.

حق الطفل في المشاركة والجماعات المحلية بين الدستور والاتفاقيات وقانون الجماعات المحلية

معز الشريف

طبيب الأطفال ورئيس الجمعية التونسية
للدفاع عن حقوق الطفل

Droit de l'Enfant à la Participation et Collectivités locales de la Constitution, La CIDE, Le CPE à la loi des Collectivités Locales

Moez Chérif

Pédiatre. Président de l'ATDDE

1- LA CONSTITUTION

LE PREAMBULE

- Attachement aux principes des droits de l'Homme et à son universalité
- Inspiration des acquis civilisationnels
- Confirmation des acquis nationaux
- Régime républicain, démocratique et participatif
- Etat garant des droits et des libertés

Article 2 : Etat civil, Principe de citoyenneté

Article 8 : Soutien de l'état à la JEUNESSE

Article 20: Relatif aux conventions internationales

Article 21 : Egalité devant la loi et non discrimination

Article 34 : Droit d'électeur

Article 37 : Droit de rassemblement et de manifestation

Article 49 : La loi et les droits et les libertés

Article 139 : Les autorités locales appliquent les principes de la démocratie participative.

2- LA CONVENTION INTERNATIONALE DES DROITS DE L'ENFANT (CIDE)

Article 12 : Droit d'opinion, d'expression et de participation

Article 13 : Liberté d'expression

Article 15 : Droit d'association

Article 42 : Engagement de l'état à diffuser les principes de la CIDE

3- LE CODE DE PROTECTION DE L'ENFANCE (CDE)

Introduction : le respect des droits de l'homme commence par la façon dont une société traite ses enfants.

Article 1 2/ Identité nationale
 3/ Préparer l'enfant à une vie libre et responsable
 5/Diffusion des principes des droits de l'enfant
 6/Participation des enfants

Article 4 : Intérêt supérieur de l'enfant

Article 10 : Droit d'expression et de participation

Article 18 : l'enfant bénéficie du droit humain international

4- CODE DES COLLECTIVITES LOCALES

Place des enfants dans les collectivités locales: droit ou faveur

Principe de participation entre le droit et la réalité:

Institutions éducatives

Collectivités locales

Institutions régionales

Institutions nationales

Enfants parlementaires

5- Conclusion

Projet du Conseil Social National

De l'Enfant Objet à l'Enfant Sujet

مدينة تدمج حقوق الطفل ضمن
البرامج التنموية المحلية

رئاسة الجلسة
السيد حاتم المليكي، خبير مستشار
في الحكمة المحلية

الأطفال والمشاركة في الشأن التنموي مخطط التنمية: نموذجاً

الحبيب السماوي

كاهية مدير بوزارة التنمية

والاستثمار والتعاون الدولي

الأطفال والمشاركة في الشأن التنموي

- تقديم المداخلة
- الأطفال والمشاركة: المرجعيات
- إضاءات حول التخطيط والتنمية في تونس
- مشاركة الأطفال في إعداد مخطط التنمية 2016-2020
- الدروس و الإستنتاجات

الأطفال والمشاركة

1- تعريف المشاركة

لغة المشاركة مصدر من فعل شارك غيره: كان شريكه ويقال فلان يشارك في علم أي له نصيباً منه. واصطلاحاً المشاركة في الشأن العام تعني في أوسع معانيها حق المواطن في أن يؤدي دوراً معيناً في عملية صنع القرارات كما تعني حق المواطن في مراقبة تنفيذ هذه القرارات بالتقويم والحرص على رفع الإخلالات المعترضة.

2- الأطفال والمشاركة: المرجعيات

- الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل المادة 12 : تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب وفقاً لسن الطفل ونضجه. ولهذا الغرض، تتاح للطفل، بوجه خاص، فرصة الاستماع إليه في أي إجراءات قضائية وإدارية تمسه، إما مباشرة أو من خلال ممثل أو هيئة ملائمة، بطريقة تتفق مع القواعد الإجرائية للقانون الوطني.
- الأطفال والمشاركة : المرجعيات

- توصيات لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل (33):
- إدماج مبدأ احترام آراء الطفل وتيسير أعماله وتطبيقه عملياً في كنف الأسرة وفي المدرسة والمجتمع، وكذلك في المؤسسات وفي إطار الإجراءات الإدارية والقضائية (...)

- كفالة حصول الأطفال على ردود مناسبة على اقتراحاتهم،
- تضع آليات ومبادئ توجيهية واضحة عن السبل الكفيلة بأن تراعي هياكل صنع القرار ما يعبر عنه الأطفال من آراء في برلمان الطفل وبرلمان الشباب والمجالس البلدية للأطفال،
- إنشاء مجالس في المناطق الريفية،
- إضاءات حول التخطيط والتنمية ،

• تعريف التنمية:

هي تحسين وتطوير الظروف الإقتصادية والإجتماعية قصد تحقيق رفاه الإنسان، فالإنسان هو غاية التنمية وهدفها الأسمى. ففي المجال الإقتصادي التنمية هي خلق الثروة أي الرفع من الإنتاج الفلاحي والصناعي وتطوير الخدمات كميًا ونوعيًا اعتمادًا على الموارد البشرية. وفي المجالات الإجتماعية هي تحسين ظروف عيش المواطن الأساسية (الماء والكهرباء والنقل...) وتوفير الخدمات الصحية والتربوية والإرتقاء بمستواه الثقافي والرياضي والعناية بالفئات العمرية الخصوصية (الأطفال والشباب المرأة والمسنون...)

3- إضاءات حول التخطيط والتنمية

• مخطط التنمية :

التخطيط التنموي هو التغيير الممنهج للواقع انطلاقًا من تقييم التجربة السابقة وتشخيصًا للإشكاليات لبناء المستقبل وفق قواعد علمية في مختلف المجالات الإقتصادية والإجتماعية وبعتماد مؤشرات ومعطيات إحصائية دقيقة وشفافة.

عدم اعتماد المقاربة الإستشارية في إعداد المخططات التنموية منذ الإستقلال وكانت شكلية بحكم غياب التعددية السياسية بالتالي عدم تشريك الأطفال واليافعين في مسار إعداد المخططات التنموية

• مرجعيات إعداد المخطط 2016-2020

- وثيقة الدستور الجديد (الفصل 47 المتعلق بالطفولة والفصول الأخرى المتصلة بالحق في الصحة والتعليم... والتي تهم الطفل)
- الالتزامات الدولية على غرار أهداف التنمية المستدامة والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل...
- الدراسات القطاعية والجهوية
- نتائج الاستشارات الجهوية والمحلية والقطاعية (الحوارات المجتمعية في قطاعات الصحة والتربية والرياضة، إستشارات الأطفال واليافعين...)
- التعداد العام للسكان والسكنى 2014

تقديم منهجية إعداد المخطط



• إعداد الخطة الجهوية

• يشرف على إعداد المخطط التنموي 2016-2020 المجلس الجهوي المتكون من الإدارات الجهوية القطاعية ونواب الشعب وممثلين عن الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة ورابطة حقوق الإنسان والمحامين .

• عقد اجتماعات على المستوى الجهوي والمحلي لتقييم وتشخيص الوضع التنموي بمشاركة الأطراف الفاعلة بالمنطقة للإنصات لمشاكلهم ورصد تطلعاتهم وانتظاراتهم وتدرج مقترحاتهم في مضمون الخطة الجهوية.

• الطفولة: الإدارات الجهوية المعنية بالطفولة: المدير الجهوي ومندوب حماية الطفولة والمديرين الجهويين للصحة والتربية والشؤون الإجتماعية... والجمعيات

غياب ممثلين للأطفال والأطفال البرلمانيين بالمجلس الجهوي

4- مشاركة الأطفال في إعداد المخطط 2016-2020

• لأول مرة في تونس بمبادرة مشتركة بين وزارتي التنمية والمرأة والطفولة يتم تنظيم 7 استشارات جهوية حول انتظارات وتطلعات الأطفال من المخطط في 7 ولايات (ولاية لكل إقليم)

• شملت 320 طفل من 6 إلى 18 سنة بمؤسسات الطفولة والشباب خلال شهر أكتوبر 2015 وتم تنظيم ملتقى وطني لعرض نتائج الاستشارات.

• محاور الاستشارة مستقاة من المخطط : الأسرة والتربية والصحة والبيئة والطاقة والموارد المائية والثقافة والترفيه والرياضة والحماية والمشاركة والمواطنة والمجتمع



• تم إدراج التوصيات المنبثقة عن الاستشارات الجهوية للأطفال واليافاعين حول تطلعاتهم من المخطط صلب الخطط القطاعية.

• توصيات محور المشاركة والحوار والمواطنة:

- تشريك الأطفال واليافاعين في صياغة السياسات والبرامج وتنفيذها وتقييمها،
- تركيز آليات تضمن مشاركة الأطفال واليافاعين من الجنسين في تسيير فضاءات الخدمات المعنية بشؤونهم،
- تطوير المهارات الحياتية لدى الأطفال خاصة المتعلقة بالمهارات القيادية،
- تشريك الأطفال واليافاعين في إعداد المنتجوع الإعلامي مع مراعاة التنوع الجهوي،
- تمكين الأطفال واليافاعين من التواصل مع السياسيين والمسؤولين،
- القيام بحملات توعوية لتشجيع الأطفال واليافاعين على المشاركة،
- إرساء آليات مؤسسية خاصة بمشاركة الأطفال واليافاعين مثل برلمان الطفل والمجالس البلدية،
- تطوير قدرات المتدخلين في الحوار مع الأطفال واليافاعين والإصغاء إليهم ،
- تطوير آليات الإنصات للأطفال واليافاعين ،
- نشر ثقافة الحوار واحترام الآخر.

5- الدروس والإستنتاجات

• الدروس:

- ثراء أفكار ومقترحات الأطفال واليافاعين في مختلف المحاور مما يعزز أهمية اعتماد حق مشاركة الأطفال في الشأن التنموي.
- ضعف تمثيلية الأطفال في هذه الاستشارة عدديا والإقتصار على مراكز الولايات.
- تدريب الأطفال على الممارسة الديمقراطية وعلى المشاركة في الشؤون الوطنية والتنموية.

نصت مجلة الجماعات المحلية في القسم الخامس على اعتماد الديمقراطية التشاركية والحوكمة المفتوحة حيث يخضع إعداد برامج التنمية والتهيئة الترابية وجوبا إلى آليات الديمقراطية التشاركية ويضمن مجلس الجماعة المحلية لكافة

المتساكنين وللمجتمع المدني مشاركة فعلية في مختلف مراحل إعداد برامج التنمية والتهيئة الترابية ومتابعة تنفيذها وتقييمها، يتم ضبط نظام نموذجي لآليات الديمقراطية التشاركية بأمر حكومي باقتراح من المجلس الأعلى للجماعات المحلية، ويضبط المجلس المحلي المنتخب بالتشاور مع المجتمع المدني آليات الديمقراطية التشاركية وصيغها بناء على النظام النموذجي .

• الإستنتاجات

◦ رغم الدور الهام لبرلمان الطفل في إبراز مشاركة الأطفال فإن ضعف الإمكانيات المتاحة يحد من نجاعته لا سيما على المستوى الجهوي والمحلي.

◦ تطوير وتوسيع أشكال المشاركة في مخطط التنمية لتشمل فئات الأطفال واليافعين وإرساء آليات تشريعية ومؤسسية فاعلة تمكن الأطفال من المشاركة في الشأن التنموي محليا وجهويا ووطنيا.

الأطفال والمشاركة: الإستنتاجات

◦ بعث آليات مؤسسية أخرى تؤازر برلمان الطفل على غرار المجالس البلدية أو المجالس المدرسية بالمؤسسات التربوية .

◦ ضرورة إرساء آلية تضمن مشاركة الأطفال في رسم الخطة التنموية على المستوى المحلي ومتابعة تنفيذها وتقييمها محليا وجهويا ووطنيا وفق مسار محدد (المشاركة في جلسات المجالس المحلية والجهوية...).

◦ اعتماد الاستشارات الواسعة للأطفال في كل المواقع حول مستقبل مدينتهم باستثمار مجلة الجماعات المحلية عند إصدار الأمر الحكومي المتعلق بمشاركة المتساكنين.

مشاركة الطفل في الشأن المحلي والتنمية المستدامة

عبد الرجاء الصالحي
ممثل عن الإدارة العامة للتنمية المستدامة
بوزارة الشؤون المحلية والبيئة

الفهرس

- 1- الإطار العام
- 2- أهم الإنجازات والبرامج الموجهة للطفل
- 3- التربية البيئية من أجل التنمية المستدامة:
 - مشروع شبكة المدارس المستدامة
 - مشروع القافلة البيئية
 - 4- البرامج المستقبلية

1- الإطار العام

- مسيرة عشرية الأمم المتحدة للتربية من أجل التنمية المستدامة المعلنة من طرف المنظمة العالمية اليونسكو 2005-2014
- مواكبة برنامج العمل العالمي 2015-2020 وأهداف التنمية المستدامة 2030 وتطوير برامج التربية من أجل التنمية المستدامة للاستجابة للأولويات الوطنية
- الدستور التونسي والذي نص على «الدولة تضمن الحق في بيئة سليمة» (الفصل 45)
- احداث هيئة دستورية تعنى بالتنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة (الفصل 129)
- القانون الأساسي المنظم للجماعات المحلية (مجلة الجماعات المحلية- 2018)
- المجالس البلدية للأطفال

2- أهم الإنجازات والبرامج الموجهة للطفل

1.2- البرامج الترفيهية الموجهة للأطفال

- المنتزهات الحضرية: تستقطب المنتزهات الحضرية كافة شرائح المجتمع بكل فئاته العمرية وخاصة الأطفال والشباب، نظرا لما تزخر به من مخزون طبيعي وثقافي وما توفره من منتج ترفيهي، من خلال تهيئة فضاءات ألعاب للأطفال ومسالك صحية ومسارح للهواء الطلق ومكتبات بيئية وملاعب رياضية وحدائق للحيوانات ومطاعم ومقاهي،



بلغ عدد المنتزهات الحضرية المنجزة 27 موزعة على 17 ولاية بمساحة مهيئة جميلة تناهز 230 هكتارا. في حين يتواصل إنجاز 6 منتزهات إضافية موزعة على 5 ولايات بالإضافة إلى الشروع في إنجاز الدراسات التنفيذية لتهيئة 6 منتزهات أخرى

• **السياحة البيئية:** تركز السياحة البيئية، التي تم اعتمادها منذ بضع عقود كمنتوج بديل للسياحة الساحلية والشاطئية والسياحة المكثفة، على عدة مبادئ نذكر منها :

- * الرغبة في تعاطي بعض الرياضات واكتشاف أسرار الطبيعة والتنوع البيولوجي
- * العمل على الحد من التأثيرات السلبية على المحيط الطبيعي والبيئي والإجتماعي للمواقع أثناء الزيارة،
- * تعاطي بعض الأنشطة العلمية بالنسبة للباحثين والطلاب وهواة السياحة البيئية والمولعين بالتنوع البيولوجي من حيوانات ونباتات، ...
- * حب التعرف على الخصائص الحضرية والإجتماعية والثقافية للتجمعات المحلية.



2.2- الأنشطة والتظاهرات التوعوية والتربوية الموجهة لقطاع الطفولة

• **اليوم الوطني للنظافة والعناية بالبيئة:**

في إطار إحياء اليوم العالمي للبيئة واليوم الوطني للنظافة والعناية بالبيئة تنتظم سنويا تظاهرات بيئية تحسيسية تشمل تركيز صالون وطني للبيئة يتضمن معلقات وتقارير تضم رسوما وبيانات ومعطيات حول آخر الإنجازات، بالإضافة إلى عرض الجهود المبذولة في مجال التوعية بأهمية حماية البيئة من خلال الومضات التحسيسية التلفزيونية والإذاعية التي تم إنتاجها في الغرض.



• يوم النزهة العائلية:

في إطار إرساء تقليد سنوي جديد وبهدف مصالحة الأسرة التونسية مع محيطها البيئي وإيلاء المساحات الخضراء والمنتزهات الحضرية الأهمية التي تستحقها باعتبارها متنفسا حقيقيا ومرفقا حيويا للترفيه وممارسة الأنشطة الرياضية والثقافية والاجتماعية. يتضمن برنامج هذه التظاهرة ورشات للترفيه والتثقيف وفضاءات للألعاب والمسابقات كما يتم تنظيم حضيرة للتشجير



• مهرجان الفنون والطبيعة:

بهدف مزيد النهوض بالمنتزهات الحضرية وإعادة تهيئة الفضاءات الموجودة بداخلها لاستقطاب مزيد من الزوار من فئة العائلات والأطفال، ينتظم مهرجان الفنون والطبيعة في إحدى المنتزهات الحضرية بتأطير من قبل الجمعيات الناشطة في المجال ومجموعة كبيرة من الفنانين من تونس ومن بلدان أجنبية.

• تظاهرة "الرياضة والبيئة":

تهدف هذه التظاهرة الى توطيد العلاقة بين البيئة والرياضة وتأكيدا على التفاعل الدائم بينهما، وسعيا إلى إرساء ثقافة «الجسم السليم في البيئة السليمة»،

• مهرجان مسرح الطفل البيئي:

يتضمن المهرجان عرض أعمال مسرحية لنوادي بيئية لمؤسسات تربوية الى جانب ورشات عمل تنشيطية في مجال الثقافة البيئية.



كما تعمل الوزارة بمعية هيكلها على تنشيط تظاهرات أيام تحسيسية موسمية مثل:

- تظاهرات تحسيسية بالمنتزهات الحضرية بمناسبة عطلة الربيع.
- التظاهرات البيئية بمناسبة إنطلاق العودة المدرسية.
- التظاهرات والأنشطة التوعوية بمناسبة الموسم الصيفي عبر الخيمات الشاطئية والمخيّمات الإيكولوجية.

ومسايرة للتطورات المعرفية تعمل الوزارة على إنجاز وسائل بيداغوجية في مجال التوعية والتربية البيئية:

* إصدار وثائق بيداغوجية حول المواقع المحمية والمشاكل البيئية الرئيسية بتونس.


* إنجاز دليل المربي الموجه لشريحة الأطفال من 03 إلى 05 سنوات.

* إنجاز الشارة الإيكولوجية.

* إنجاز معلقة مدرستي قdotي نحو بيئة سليمة.

كما تعمل ايضا على التكوين والتأطير من خلال تنظيم عدد هام من الدورات التكوينية سنويا للأطفال ولمنشطي نوادي البيئة.

توزيع الدورات التكوينية والأيام التنشيطية في التربية البيئية



3.2- المسابقات البيئية

• المسابقة الوطنية البيئية للمؤسسات التربوية: تفتح هذه المسابقة سنويا لفائدة المؤسسات التربوية حول احدى المواضيع البيئية والإكولوجية وتستهدف المؤسسات التربوية التعليمية (المدارس الابتدائية والإعدادية، المعاهد الثانوية، المؤسسات الجامعية) والتنشيطية (نوادي الأطفال، دور الشباب، المبيتات الجامعية..). وتتمحور أساسا حول تصور لمعلقات، أقراص متعددة الوسائط، مجسمات، ألعاب بيئية، رسوم، ... ويتم تخصيص جوائز مالية للأعمال المتميزة.

• المسابقة الوطنية لبعث روضات صديقة للبيئة: تنتظم مسابقة موجهة لرياض الأطفال بكامل تراب الجمهورية لاختيار أحسن روضة تدرج البعد البيئي في أنشطتها أو تتّبع سلوكيات تحترم البيئة تحت شعار « روضتي قدوتي نحو بيئة سليمة » تستهدف رياض الأطفال الذين يولّون موضوع البيئة المكانة التي يستحقها وذلك من خلال اعتماد التجهيزات والبرامج الكفيلة بغرس الثقافة البيئية لدى الطفل مثل:

- وجود برنامج بيداغوجي بيئي تعتمد روضة الأطفال في نشاطاتها.
- تشريك الأطفال في النشاط وجود تجهيزات بيئية داخل الروضة (فوانيس مقتصدة للطاقة /حاويات فرز الفضلات، ...).
- انفتاح المشروع على محيطه (تشريك العائلة والجمعيّات).
- استعمال النفايات في الأنشطة البيداغوجية والبراعات اليدوية مثل المواد البلاستيكية والورق.

• وتمثل أهم اهدافها فيما يلي:

- خلق ثقافة بيئية لدى الطفل من أجل الحفاظ على البيئة،
- تعزيز روح المنافسة بين المؤسسات قصد ابتكار أنشطة بيئية متميزة،
- تشجيع و ترمين المبادرات الإيجابية في المجال البيئي،



3- التربية البيئية من أجل التنمية المستدامة

1.1- مشروع شبكة المدارس المستدامة


تتمثل أبرز التدخلات والأنشطة التي ينفذها هذا البرنامج فيما يلي:

- انجاز حدائق بيئية مدرسية بمؤسسات تربية، بنباتات وأشجار زينة مع توفير مجموعة من أدوات البستنة للعناية بالحديقة بالإضافة إلى كراسي وحلويات مختلفة لتجميل فضاء الحديقة.



- بعث نوادي بيئة بالمدارس المستدامة ودعم أنشطتها من خلال تجهيزها بالمعدات البصرية والرقمية وتوفير الوسائل والأدوات التحسيسية والتثقيفية والعلمية التي من شأنها أن تساعد على التنشيط البيئي والتفاعل مع المسائل المرتبطة بالبيئة والتنمية المستدامة.

• تطور شبكة المدارس المستدامة



2.3- مشروع القافلة البيئية

يضيف مشروع القافلة البيئية (Enviromobile) مفهوما جديدا ومبتكرا للتربية البيئية حيث يتكون من حافلة مجهزة بنظام الطاقة الشمسية مما يوفر لها الطاقة الكهربائية اللازمة لتشغيل أجهزتها الإعلامية والسّمعية والبصرية ومن حواسيب مرتبطة بشبكة الأنترنت. تجوب القافلة مختلف مدارس البلاد لتُقدّم عروضاً بيئية وتحسيسية لفائدة التلاميذ والهدف من هذا المشروع هو غرس أهمية الرّهان البيئي لدى التلميذ بصفة عامة والتأثير على سلوكه المحلي، من خلال هذا المنهج يدرك التلميذ دوره الممكن كفرد في حماية البيئة.



في كل مدرسة تزورها «القافلة البيئية»، تقدم الحافلة للتلاميذ مجموعة من الأنشطة في شكل ورشات حول محاور متنوعة ومختلفة مثل الماء والطاقة والنفايات والتصحر والغابات والشريط الساحلي والتلوث الهوائي والتغيّرات المناخية والتنوع البيولوجي.

يشارك الأطفال في هذه الزيارة من خلال القيام بمشروع بيئي صغير يشرف عليه نادي البيئة بالمدرسة بالتعاون وبتشريك الجمعيات البيئية الناشطة لتقوم أجالا بالإشراف على المشروع البيئي الصغير للمدرسة الراجع إليها بالنظر، وبالتالي تكون هذه الورشات والمشاريع الصغرى آلية تمرين تشجع التلميذ للانخراط في عمل لفائدة المحيط.

كما يمكن استغلال هذه الحافلة كقاعة تدريس أو عرض أو سينما حيث يُقدّم مفهوم بيداغوجي تفاعلي وعملي يضع التلميذ أمام مسؤولياته تجاه المحيط.

4- البرامج المستقبلية

مشروع التصرف المستدام في المنظومات الواحية بتونس:

أنموذج للمكانة التي تحضى بها الطفولة

يهدف مشروع التصرف المستدام في المنظومات الواحية بتونس إلى تحسين التصرف المستدام في الموارد الطبيعية، ومزيد تنويع وسائل العيش داخل

المنظومات الواحية النموذجية للمشروع (واحة النويل بولاية قبلي، واحة الزارات بولاية قابس، واحة القطار بولاية قفصة وواحات الشبكة وتمغزة وميداس من ولاية توزر). وذلك من خلال مشاريع صغرى يتم إعدادها وتنفيذها بطريقة تشاركية.

ومن بين مكونات هذا المشروع الموجهة للطفل نذكر ما يلي:

- تهيئة مركز مجهز للتخييم بالمدرسة الابتدائية بميداس وبعث 6 نوادي تنشيطية وترفيهية للطفل.
- تهيئة فضاء ترفيهي للعائلة والطفل «نادي القلعة» بواحة القطار ويهدف إلى بعث مسالك تنزه وفضاء ترفيهي يحتوي على مركز تنشيط ومنتزه للألعاب،
- مشروع المدرسة النموذجية بالنويل ويتمثل في بعث وتجهيز وتنشيط 8 نوادي ترفيهية وثقافية وبرمجة رحلات ترفيهية للتلاميذ وتهيئة حديقة بيئية بساحة المدرسة.
- مشروع الأنشطة البيئية والفلاحية الموجهة للطفل بواحة تمغزة ويهدف إلى خلق نوادي بيئية وممارسة الطفل لأنشطة ذات طابع بيئي وفلاحي مع القيام بعدة زيارات إستكشافية وترفيهية تمكن من انفتاح الطفل الواحي على المحيط الخارجي.

مداخلة حول دور المجالس البلدية للأطفال في النهوض بالعمل البلدي

ماهر بن سعيد

الجامعة الوطنية للمدن التونسية

1- السند القانوني لتنصيب المجلس البلدي للأطفال

يتم تنصيب المجلس البلدي للأطفال وفق الاجراءات التي نص عليها القانون الأساسي للبلديات عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006 المنقح والمتمم للقانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 و يضم عدد من الأعضاء ينتمون إلى مختلف المدارس الأساسية والإعدادية بمنطقة معينة.

2- أهداف المجلس البلدي للأطفال ؟

- يشارك المجلس البلدي للأطفال في جل التظاهرات والبرامج التنشيطية بالمنطقة وخاصة التي تهم الأطفال ،
- يعاضد عمل البلدية في مجال النظافة والعناية بالبيئة (حملات تحسيسية، التشجير، العناية بالمناطق الخضراء...)،
- يساهم في النشاط الثقافي والرياضي والترفيهي (تنظيم المسابقات، الرحلات والمعارض...)
- نشاط اجتماعي: (التضامن و التآزر، زيارات تعاون)،
- التفاعل بين المجالس البلدية للأطفال (توأمة مع المجلس البلدي للأطفال بالبلديات الأخرى، تبادل الزيارات مع مجالس بلدية أخرى للأطفال على المستوى الدولي والوطني ...)،
- تنمية شعور الأطفال بواجباتهم ومسؤولياتهم تجاه مجتمعهم،
- تطوير قدرات الأطفال للاعتماد على النفس وخدمة الغير وتحمل المسؤولية،
- تنمية حس المواطنة والمحافظة على مكاسبه وحماية سيادته ،
- منح الأطفال فرصة للتعبير عن احتياجاتهم من خلال ممثليهم في المجلس ،
- تنمية المهارات والقدرات القيادية للأطفال ،
- توفير زيادة العلاقات والصدقات .

3- علاقة البلدية بالمجلس البلدي للأطفال ؟

- تسخير كل الإمكانيات لإنجاح المجلس البلدي داخل المدارس الأساسية والإعدادية لتنشئة جيل واع ومسؤول تجاه مجتمعه و لخدمة وطنه،
- المساهمة في تنفيذ القرارات التي تصدر عن مجلس بلدي الأطفال بعد دراستها والمداولة بشأنها،

- إعادة تفعيل دور الروضات البلدية والعناية بها وعدم الاقتصار على دور المراقبة،
- إستشارة الأطفال في إنشاء روضات نموذجية أو منشآت للأطفال
- تثمين مقترحات الأطفال التي تعطي نظرة استشرافية لحاجياتهم وإدماجها في المخططات في المخططات التنموية المحلية،
- تخصيص أيام تحسيسية وخصص تطبيقية بالتعاون مع الهياكل التربوية في جميع الميادين (النظافة والمحافظة على المرافق البلدية والتربوية ...)
- تنظيم مسابقات ثقافية وترفيهية بين المدارس من مختلف البلديات تحتضنها الإذاعات الجهوية،

أطفال برلمانيون فاعلون في الشأن المحلي

راضية الوحيشي
رئيسة جمعية شبكة أطفال الأرض

1- عنوان مشروع : برلمانيون فاعلون

2- الشراكة

بين مرصد حقوق الطفل تونس وجمعية شبكة اطفال الارض



3- الاهداف

مشروع «برلمانيون فاعلون» يهدف إلى تدريب 120 ممثل من أطفال البرلمان من أجل تمكينهم من ترويج أهداف التنمية المستدامة في مجتمعاتهم و ذلك من خلال مجموعة من المشاريع التي سيقومون بتصميمها و تشغيلها كما تهدف أيضا إلى زيادة الوعي بالتنمية المستدامة و اعتماد الممارسات الجيدة.

4- التحديد

هذا المشروع مثال جيد يوضح كيفية العمل على أهداف التنمية المستدامة و من أجل أهداف التنمية المستدامة. اضافة إلى ذلك سيضم المشروع اطفالا بعضهم ينتمي إلى الفئات الضعيفة و الهشة، وهو بمثابة تحد بالنسبة لنا و التزاما بحقوق الإنسان و العدالة الاجتماعية.

هذا المشروع يبني للتنمية المستدامة، يشجع على التفكير النقدي، يستثمر في المجتمعات المحلية، يشارك المنخرطون به في التخطيط و التطوير و التنفيذ و التقييم. سيقوم الأعضاء بتطوير المشاريع و تصميم الحلول و المشاركة في الشبكات.

5- الخصوصية

120 طفل عضو في البرلمان سيديرون مشاريعهم في ولاياتهم، و كل مشروع سيستهدف هدفا واحدا من أهداف التنمية المستدامة يكون في علاقة مع

احتياجات ولاياتهم. مما سيمكنهم من أن يصبحوا صانعي القرارات في المستقبل وهم الذين سينشئون و ينفذون سياسات من أجل القضاء على الفقر و ضمان الاستدامة.

6- السياق الديمقراطي

السياق الديمقراطي: حقوق الشباب في المشاركة على المستوى المحلي و الوطني، تعزيز قدراتهم في اتخاذ القرارات و نشر العدالة الاجتماعية، يمكنهم من متابعة المشاكل في علاقة مع التنمية المستدامة و تقديم تعديلات.

7- الديمومة

ان العمل على المدى المتوسط و الطويل يمثل دائما تحديا هائلا في البلدان النامية، حيث يكون السعي الدائم نحو تحقيق النتائج الفورية. كما أن المراهقين الذين تم تدريبهم سابقا هم اليوم شباب فاعلون و وكلاء تغيير في مجال عملهم و يصنعون التغيير.

8- انطلاق المشروع

دورات تكوينية اقليمية :

- 1) ولايات الجنوب الشرقي والغربي
- 2) ولايات الوسط الشرقي والغربي
- 3) ولايات الشمال الشرقي والغربي

• مشاركة فعالة للمجتمعات المحلية في صنع القرار عوض لوم متخذي القرارات في ولاياتهم والتدخل المتأخر.

• تشارك المجتمعات المحلية في صنع السياسات و الاستراتيجيات و تتحمل مسؤولية التطوير .

• تشارك المجتمعات المحلية في الانتخابات البلدية و تطوير المخططات.

• تروج المجتمعات المحلية لمبادراتها .

• نحتاج إلى إجراءات ملموسة وإلا لن نستطيع مشاهدة التغيير الذي نرغب فيه، سوف يفهمون بأن صنع التغيير يحتاج إلى مشاركتهم في الانتخابات والدخول في النظام من أجل التغيير من الداخل و تكوين قوة فاعلة .

• النمو الاقتصادي

الدورة التكوينية الاقليمية بالقصرين



الدورة التكوينية الاقليمية بتوزر



الدورة التكوينية الاقليمية بنزرت



9- النتائج الاولى

- احترام الذات و الثقة بالنفس
- يصبحون ناشطين فاعلين بالمجتمع
- بناء القدرات سيساعدهم على التعبير على أنفسهم بشكل أفضل و التغلب على العقبات الداخلية، يؤمنون بأنفسهم، و يتعلمون كيفية وضع الأهداف و الذهاب لتحقيقها

10 - المؤشرات الاولية

- يستطيع أطفال البرلمان إلقاء خطابا مقنعا و حازما للعامّة
- يمكن للأعضاء كتابة التماسات و تعبئة المجموعات (الضغط، الدعوة، الحملات...)
- واقتراح المشاريع، حيث أن عملهم سيتكون من اتصالات منظمة مع الناس لذا يجب أن يكونوا مقنعين و مكتسبين لمهارات.

11 - المتابعة



مدينة تنصت للطفل وتدعم
مشاركته في الشأن المحلي

رئاسة الجلسة
السيد حاتم قطران، أستاذ جامعي
وعضو اللجنة الأممية
لحقوق الطفل بجينيف

المدرسة صديقة للطفل في السياق التونسي

فوزي المحواشي

مدير الحياة المدرسية بالإدارة العامة للمرحلة
الابتدائية بوزارة التربية

الفصل 39 من دستور الجمهورية التونسية 2014

تضمن الدولة الحق في التعليم العمومي المجاني بكامل مراحلها، وتسعى إلى توفير الإمكانيات الضرورية لتحقيق جودة التربية والتعليم والتكوين، كما تعمل على تأصيل الناشئة في هويتها العربية الإسلامية وانتمائها الوطني وعلى ترسيخ اللغة العربية ودعمها وتعميم استخدامها والانفتاح على اللغات الأجنبية والحضارات الإنسانية ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

الفصل 28 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، الفقرة 2

...تتخذ الدول الأطراف كافة التدابير المناسبة لضمان إدارة النظام في المدارس على نحو يتماشى مع كرامة الطفل الإنسانية و يتوافق مع هذه الاتفاقية...

الفصل 10 من مجلة حماية الطفل

تكفل هذه المجلة للطفل حق التعبير عن آرائه بحرية وتؤخذ هذه الآراء بما يستحق من الاعتبار وفقا لسن الطفل ودرجة نضجه.

1- توطئة

تتنزّل مقارنة المدرسة الصديقة للطفل ضمن توجهات وزارة التربية الساعية إلى النهوض بالمدرسة الابتدائية في ضوء مستجدات الثورة واستحقاقاتها من جهة، والبحث عن تطوير أهدافها التي رسمتها في القانون التوجيهي للتربية والتعليم 2002 وفي مناهجها ومختلف مكوناتها التنظيمية والتسييرية من جهة أخرى.

المدرسة الصديقة للطفل في السياق التونسي نتاج جهد مشترك ولنظرة استشرافية واستجابة لمتغيرات الواقع وتطلعا لمستقبل أفضل لأطفالنا. وهي من المقاربات التربوية التجديدية التي تسعى وزارة التربية بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف) إرساءها في البلاد التونسية ما بعد الثورة وذلك لعدّة اعتبارات منها:

- الوقت الذي يقضيه الطفل في سن الدراسة داخل أسوار المدرسة،
- تعامله في هذا الفضاء مع عدد كبير من رفاقه الذين ينتمون عموما إلى أسر من أوساط متباينة وأوضاع اقتصادية مختلفة وحالات اجتماعية متنوّعة،

• الفروقات الفردية بين الأطفال في مستوى السلوك والأمزجة والاتجاهات،
• الحياة في بيئة مدرسية تفتقر في أحيان كثيرة إلى المرافق والخدمات التي تتلاءم مع احتياجاته وميوله،


كلّ ذلك أفضى إلى البحث عن بيئة مدرسية مناسبة للطفل وفق مقاربة حقوقية تجعل من المدرسة صديقة له وفضاء تربويا لتجسيد ثلاثة حقوق أساسية هي:

• الحق في الدراسة (الحق في مقعد دراسي دون تمييز على أساس النوع أو الجهة أو الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي)،
• الحق في تعليم مبني على قيم الإنصاف والتنشئة الاجتماعية التي تعزّز الصورة الإيجابية للذات وتمكّن من إعداد مواطنين واعين بحقوقهم وواجباتهم،
• الحق خلال فترة الدراسة، في تطوير كفاياته الوجدانية والمعرفية والاجتماعية التي تمكّنه من مواجهة متطلبات الاندماج الطبيعي والسّلس في الحياة الاجتماعية بكل نجاح.

2- مجالات المدارس الصديقة للطفل

- حياة مدرسية ثرية: تدربّ الطفل على الحياة الجماعية والعيش المشترك،
- مجال بيداغوجي تفاعلي: يمكّن الطفل من المشاركة الفعلية وتعدّه للحياة العامة،
- محيط منفتح: يربط جسور التواصل مع بيئته المحلية،
- بنية تحتية ملائمة: تساعد على التعلّم،
- إطار تربوي: يراعي حقوق الطفل،
- موارد مالية موظفة: يتمّ فيها التصرف الرشيد تلبية لحاجيات الطفل المتنوّعة،
- إدارة رشيدة: تضمن تمثيلية الطفل في مختلف الهياكل التربوية بالمدرسة وتمكّنه من الانخراط الفعلي في سائر المشاريع .

3- مواصفات المدرسة الصديقة للطفل



4- عوامل نجاح المدرسة الصديقة للطفل



5- خاتمة

المدرسة الصديقة للطفل فضاء :

- داعم لحقوق الطفل
- جاذب للطفل
- ضامن للصحة والسلامة
- ميسّر للتفاعلات الإيجابية بين الأطفال

وهي في الأخير مقاربة جامعة تستهدف المتغيرات الضامنة لتحقيق الجودة في التعليم عبر محوريات المتعلّم في العملية التعليمية وتأمين متعة التعلّم لدى الأطفال ضمن بيئة ملائمة لممارسة حقوق الإنسان واكتسابها وتنميتها.

المشاركة والعنف... أي علاقة ممكنة؟


نظال حليم

الإدارة العامة للطفولة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

1- الأسس النظرية للحق في المشاركة

المواثيق الدولية

- الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في مادتيها 12 و13،
- البروتوكول الاختياري الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل .
- التشريعات الوطنية
- الفصل 10 من مجلة حماية الطفل ،
- الفصل 35 و42 بإعلام الأطفال واحترام آرائهم في المسائل المتعلقة بهم (حالات التهديد)،
- الفصل 90 (الطفل في خلاف مع القانون)،
- القانون عدد 41 لسنة 2002 المتعلق بإحداث برلمان الطفل ،
- المادة 12 من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل .



2- ماذا تتطلب المشاركة؟

- أن يكون الأطفال أحرارا في الانخراط
- أن يكون تبادل المعلومات والحوار بين الأطفال والياfeعين/ات والكبار مبنيا على الاحترام المتبادل وتقاسم السلطة والمسؤولية ،
- أن تحترم القدرات التنمائية للأطفال والياfeعين/ات وتجربتهم ومصالحهم في تقرير طبيعة مشاركتهم.

3- الأطراف المتدخلة في قضايا مشاركة الأطفال



4- فوائد المشاركة

- إعمالها واجب باعتبارها حق إنساني،
- تؤدي إلى قرارات ونتائج أفضل ،
- تحمي الأطفال واليافاعين/ات بشكل أكثر فاعلية : (إبراز الإساءات التي يمرون بها وإطلاع الكبار عليها واكتساب الكفاءة والثقة اللازمتين لحماية أنفسهم/هن) ،
- تشجع فهم العمليات الديمقراطية والتربية على مبادئها ،
- تعزز تطور الأطفال وتعزز نموهم وتقديرهم لذواتهم،
- تساهم في انفتاح الأطفال واليافاعين/ات وتعزيز التفكير الناقد لديهم والإبداع وأخذ المبادرات وحل المشكلات واتخاذ القرار مما يعزز من استقلاليتهم ،
- تقارب وتفاهم متبادل بين الكبار والأطفال مما يقرب وجهات النظر بينهم ويسهل عملية التواصل،
- يكتسب الكبار أفكارا جديدة أو رؤية من منظور مختلف.

واقع إعمال الحق في المشاركة

1- الواقع على المستوى الدولي

- رغم ما تقوم به الدول في سبيل إعمال حق الأطفال في المشاركة فإنها لازالت:
- تقلل من شأن الالتزام به وتقدم معلومات غير كافية عن الطريقة التي يكفل بها للأطفال التمتع بحقوقهم في الحصول على حماية خاصة.
 - لا تعمل على نشر ثقافة الاستماع إلى الأطفال على نطاق واسع وعلى جعلها ممارسة مقبولة.

• هناك نقص في الفهم والثقة لدى الحكومات في معنى الاستماع إلى الأطفال وكيفية تقديم الخطوات اللازمة لتحقيق هذه المسؤولية.

2- الواقع على المستوى الوطني

رغم ما قامت به الدولة التونسية من خطوات في سبيل إعمال حق الأطفال في المشاركة فإنه تم تسجيل عديد المعوقات.



3- معوقات ترتيبية وإجرائية

- غياب إرادة سياسة واضحة لتفعيل حق الأطفال في المشاركة على المستوى الوطني (وضع السياسات العامة)، الجهوي والمحلي،
- ضعف التدابير التشريعية والترتيبية المتعلقة بتفعيل حق المشاركة في جميع المجالات ودون أي شكل من أشكال التمييز،
- عدم إيلاء آراء الأطفال الجدية اللازمة وأخذها بعين الاعتبار،
- عدم خلق فرص كافية للأطفال حتى يتم سماعهم،
- قلة الدراسات والبحوث حول واقع وتأثير مشاركة الأطفال سلبا أو إيجابا،
- غياب برامج واضحة لدعم قدرات المتدخلين ونشر ثقافة الاستماع إلى الأطفال
- عدم تثمين ودعم وتعميم المبادرات المتعلقة بتمكين الأطفال من المشاركة في القرارات والإجراءات التي تؤثر عليهم،
- عدم تجميع مقترحات الأطفال أنفسهم في ما يتعلق بالإجراءات الممكن اتخاذها لتفعيل هذا الحق،

4- معوقات ثقافية ضد مشاركة الأطفال

- غياب ثقافة المشاركة داخل مجتمعاتنا،
- اعتبار الأطفال واليافعين/ات فئات مستهدفة لا شريكة،

- عدم الثقة في قدراتهم/هن ،
- التمييز بين اليافعين/ات ورسم نماذج جندرية لأدوارهم/ن ،
- التمييز المبني على أساس السن، بالترتيب بين من هو أكبر أو أصغر سنا
- الخلط بين السلطة والتسلط في التعامل مع الأطفال واليافعين/ات .

5- بعض الإجابات الجاهزة

- حقوق الأطفال مفهوم غربي يتم فرضه على الدول الأخرى .
- يجب تعليم الأطفال تحمل المسؤولية قبل منحهم الحقوق.
- سيؤدي ذلك إلى قلة احترام الوالدين .
- منح الأطفال حق الاستماع إليهم قد يجرمهم طفولتهم .
- الأطفال تعوزهم الكفاءة أو الخبرة ليتمكنوا من المشاركة .

غياب المشاركة ... حضور للعنف

1- آثار غياب المشاركة

تعزيز المشاركة، حماية للطفل والمجتمع المحلي
مشاركة الأطفال وسيلة في التصدي للعنف
تقرير الخبير المستقل المعني بإجراء دراسة للأمم المتحدة بشأن العنف ضد
الأطفال

• يجب أن تعمل الدول بنشاط مع الأطفال وأن تحترم آراءهم في جميع
النواحي الخاصة بمنع العنف ضدهم والاستجابة له ورصده، مع وضع المادة
12 من اتفاقية حقوق الطفل في الحسبان. وينبغي دعم وتشجيع منظمات
الأطفال والمبادرات التي يقودها أطفال لمعالجة العنف ، والتي توجهها
المصالح العليا للأطفال.

بعض مقترحات الأطفال لتعزيز المشاركة

- تدعيم المنظومة القانونية الحالية بنصوص قانونية وتربوية تكميلية وإضفاء
الصبغة القانونية على تكريس حق المشاركة بالنسبة للأطفال واليافعين دون
أي شكل من أشكال التمييز.

إحداث وتفعيل آليات مؤسسية خاصة بمشاركة الأطفال واليافعين مثل
مجالس بلدية للأطفال واليافعين، ومجالس جهوية للأطفال واليافعين،
ومجالس المؤسسات الخاصة بالأطفال واليافعين، مع مراعاة تنوعهم حسب
العمر، والجنس، والانتماء الجغرافي، والإعاقة...

- إحداه لجنة وطنية ولجان جهوية ومحلية لمتابعة حقوق الأطفال واليافاعين صلب الهيئة العليا لحقوق الإنسان.
- إعداد ميثاق وطني ومواثيق جهوية ومحلية حول مشاركة الأطفال واليافاعين والتعريف بها وإعداد دليل توجيهي في الغرض.
- تعيين مكلفين بالنهوض بمشاركة الأطفال واليافاعين بكل القطاعات والهيكل المعنية.
- إحداه هيئة وطنية مستقلة لتقديم الشكاوى حول الانتهاكات في مجال حقوق الأطفال بما في ذلك انتهاك الحق في المشاركة.
- تنمية قنوات التواصل المادي والافتراضي بين الأطفال واليافاعين وأصحاب القرار.
- تشجيع مشاركة الأطفال واليافاعين في الحياة الجمعياتية مع مراعاة تنوعهم.
- تشجيع الشخصيات العامة (فنانين، رياضيين، سينمائيين) على الانخراط في الحياة الجمعياتية وتبني قضايا ذات علاقة بالأطفال واليافاعين.
- دعم الجمعيات المعنية بالأطفال واليافاعين، ومن بينها المتدخلة لفائدة الأطفال واليافاعين ذوي إعاقة.

وشكرا

يافعين و يافعات فاعلين و فاعلات في الشأن العام

ضحى الجورشي
رئيسة جمعية + ADO

1- تمهيد

يعيش المجتمع التونسي حقبة تاريخية مهمة ستحدد حاضره وتبلور مستقبله. هذا المستقبل الذي تسعى كل الأطراف بمختلف أطيافها واهتماماتها وموقعها إلى المشاركة في بنائه ونحت معالمه.

من هذه الزاوية أيضا ارتأينا استعمال مصطلح اليافعين عوض المراهقين للذين تكون أعمارهم بين 13 و 18 سنة ، لأن مصطلح المراهقة قد ارتبط في ذهنية الكثيرين بإيحاء سلبي ، بما في ذلك هذه الشريحة نفسها في حين يعتبر مصطلح «اليافع» مفعما برمزية إيجابية.

كما تعمل الجمعية على أن تكون مشاريعها وجل إنتاجها مقدمة للتأثير في صانعي السياسات في البلاد وحثهم على ضرورة اعتبار متطلبات هذه الفئة وتطلعاتها.

وتعمل الجمعية أيضا على بناء قدرات المتدخلين والعاملين في مجال المراهقة بتوفير المهارات اللازمة للتعامل معها.

وإيماننا بما سبق نعمل على المشاركة في تحويل هذه الفئة إلى قوة دافعة لمجتمعنا، وذلك من خلال إحداث مجموعة من البرامج والمشاريع والورشات التدريبية لفائدة اليافعين و اليافعات لتفعيل حقهم في المشاركة في الشأن العام .

2- مشروع علاش و كيفاش 2016



تنمية المشاركة الفعلية لليافعين واليافعات
في الشأن العام والمجتمعات المحلية

- جمعيات شريكة من 9 ولايات:
- جمعية التنمية المستدامة رفراف: ولاية بنزرت
- جمعية تلامذتنا
- جمعية النهوض بالشباب الريفي: ولاية نابل
- جمعية صوت المرأة بجمال: ولاية المهديّة
- الرابطة التونسية للمواطنة : ولاية سوسة
- جمعية ابصار: ولاية بن عروس
- شبان بلا حدود: ولاية منوبة
- جمعية اليافع: ولاية تونس
- الجمعية التونسية للتربية المدنية: ولاية أريانة

النتائج المحققة :

- 15 جمعية محلية ناشطة مع اليافعين و اليافعات واعية بضرورة المشاركة الفاعلة في المجالس المحلية والجهوية .
- 07 جمعيات محلية ناشطة مع اليافعين و اليافعات ممّن تمت توعيتها شاركت فعليا في المجالس المحلية.
- 3 مشاريع مقترحة من قبل اليافعين و اليافعات تم اعتمادها من قبل المجالس المحلية.

المخرجات :

دليل حول المشاركة – دليل حول التواصل وفيلم

جمعية التنمية المستدامة رفراف: أصبحت الجمعية شريكا محليًا بجهة رفراف يشاركون في كل الورشات الاستشارية بالجهة يحضرون بصحبة اليافعين و اليافعات : المشاركة في الجلسة التشاركية الأولى لإعداد برنامج الاستثمار البلدي لسنة 2017 تم الاخذ بمقترح اليافعين و تخصيص ميزانية 11 مليون لتهيئة دار الجمعيات برفراف عوض احداث دار الثقافة لعدم توفر فضاء



مشاركة نادي علاش و كيفاش
بالجديدة في الجلسة التمهيديّة
للدورة العادية الثانية لبلدية الجديدة:
مشاركة 5 يافعين في اللجان المحلية
لمعمدية الجديدة. أفريل 2016 .



إلا أن كل التشريعات الموجودة لم تجسد على أرض الواقع بالكيفية المطلوبة،
حيث :

- توقف عمل المجالس البلدية للأطفال، التي كانت تعمل أصلا بصفة غير واضحة.
- لا وجود لأي بوادر جدية في احترام حق الاستماع إلى الأطفال واليافعين خاصة على المستوى البلدي والمحلي والتي تتجسد في الاستغناء عن المجالس البلدية للأطفال.

3- ملتقى وطني بلدية صديقة للأطفال و اليافعين و اليافعات - 28 أكتوبر 2017 تونس

ومن هذا المنطلق ووعيا بأن مشاركة الأطفال واليافعين هو أمر حيوي للتنمية،
نظمت جمعية + ADO ملتقى وطنيا.




أهداف المشروع :

- فتح حوار وطني بين الأطفال واليافعين والكبار مبني على الاحترام المتبادل وتقاسم السلطة والمسؤولية في عملية التسيير على المستوى الجهوي والمحلي.
- نشر الوعي لدى مختلف المتدخلين بأهمية الاستماع إلى آراء الأطفال واليافعين.
- مناصرة مقترحات اليافعات واليافعين من مختلف الولايات في ما يتعلق بتسيير الشأن المحلي.

النتائج التي تحققت :

- في حق المشاركة تطورت .
- 18 رسالة من اعداد 18 يافع و يافعة من 18 ولاية قدمت الى اصحاب القرار .
- ميثاق تونس من أجل بلدية صديقة للأطفال واليافعين وقع اعداده و جمعت الإمضاءات .

المشاركين و المشاركات في الملتقى



4- اكااديمية اليافعين و اليافعات للتثقيف السياسي 2018




اكاديمية اليافعين و اليافعات للتثقيف السياسي هي الاكاديمية الأولى من نوعها في تونس. حيث ستكون المنصة الأولى لتفعيل مشاركة اليافعين و اليافعات في مناصرة حقهم في المشاركة الفاعلة في الشأن العام.

تهدف الاكاديمية الى تمكين اليافعين و اليافعات من وضع السياسات و البرامج و تنفيذها للمساهمة في بناء غد افضل، كما تعزز الاكاديمية قدرة اليافعين و اليافعات في التأثير على القرارات الخاصة ببلدياتهم و التعبير عن آرائهم بخصوص المدينة التي يريدونها و المشاركة في المجتمع المحلي و في الحياة الاجتماعية .

شارك في الاكاديمية 30 مشارك و مشاركة (2 ذوي إعاقة بصرية) من 5 جمعيات ممثلة لـ 5 ولايات كالاتي :

- جمعية ابصار - بن عروس
- جمعية انماء المعمورة - نابل
- جمعية سيراس لألعاب القوى بالسرس - الكاف
- جمعية سليمة - سيدي بوزيد
- جمعية اليافع - اريانة

المشاركون



تائج الاكاديمية

• 30 مشارك و مشاركة تمّت توعيتهم بدورهم في الانتقال الديمقراطي و بناء مستقبل أفضل

- 5 اقطاب مواطنة محلية تم احداثها بـ 5 ولايات
- 5 مشاريع صغرى محلية تم اقتراحها و مناقشتها من قبل اليافعين و اليافعات

- جمعية سليمة سيدي بوزيد: تهيئة مساحة خضراء «يافعي و يافعات سيدي بوزيد تغير»
- نادي سيراس لالعب القوي بالسرس: تهيئة قاعة مغطاة بالمسبح البلدي بالسرس
- جمعية انماء المعمورة نابل: تهيئة ملعب كرة قدم
- جمعية ADO + بلدية اريانة: شارع نموذجي «شارعنا»
- جمعية ابصار بن عروس : تهيئة مسلك صحي يحترم خصوصيات ذوي و ذوات الاعاقة



مشروع المبادرة للأطفال: الطفل يشارك

رحمة الماجري
ممثلة عن، منتدى تونس للتمكين الشبابي



1- الأهداف:

يهدف المشروع إلى:
المساهمة في تعزيز مشاركة الأطفال وتشجيعهم ودعمهم ليكونوا فاعلين وفاعلات في عملية التغيير في المجتمع المحلي، وفقا لنضجهم وتطور قدراتهم، بشكل يحمي حقوقهم ويعززها ويساهم في تنمية مناطقهم البلدية.

2- مراحل تنفيذ المشروع

مرحلة التهيئة:

وتتم خلالها تنفيذ اجتماعات تحضيرية مع كل الأطراف المتدخلة في المشروع لشرح أهداف ومراحل تنفيذه في كل مؤسسة والأدوار المطلوبة من كل طرف.

مرحلة التحسيس:

وتمّ خلالها تنفيذ:

- ورشات تدريبية حول حقوق الطفل والديمقراطية التشاركية لفائدة ممثلي المؤسسات التربوية المنخرطة في المشروع، ممثل عن بلدية غار الدماء وممثلين عن المنذوبية الجهوية للتربية بجنذوبة ومنذوبية حماية الطفولة بجنذوبة.
- زيارات ميدانية للمؤسسات التربوية المشاركة في المشروع تم خلالها تقديم المشروع، أهدافه وأهم أنشطته المبرمجة.

مرحلة التنفيذ:

- إعداد «ميثاق القسم» من قبل تلاميذ جميع الأقسام ولكل قسم على حدا، و«بيان بمهام عمل مجالس الأقسام».
- تقسيم جميع تلاميذ كل قسم إلى «مجموعات عمل» متساوية العدد قدر الإمكان وتكليف كل مجموعة بتنفيذ مهام «عمل» مجالس الأقسام» تبعاً للبيان السابق إعداده، وبالتناوب وذلك لمدة أسبوع.
- انتخاب مجلس ممثلي تلاميذ المؤسسة وتوزيع الأدوار فيما بينهم (رئيس/ة، نائب/ة للرئيس، مسؤول/ة الأنشطة الثقافية، ومسؤول/ة الأنشطة الفنية، ومسؤول/ة الأنشطة الرياضية، ومسؤول/ة الأنشطة البيئية، ومسؤول/ة الأنشطة المدنية (التطوعية)، ومسؤول/ة الأنشطة الإعلامية
- تركيز المجلس البلدي الاستشاري لأطفال بلدية غار الدماء المتكون من:
 - رؤساء مجالس المؤسسات التربوية الابتدائية والإعدادية المنتخبون.
 - نائبي رؤساء مجالس المؤسسات التربوية الابتدائية والإعدادية المنتخبون.
- تدريب أعضاء المجلس البلدي الاستشاري للأطفال حول
 - حقوق الطفل
 - مهام البلدية و مكوناتها
 - آليات تحديد المشكل
 - تحديد الأولويات والتخطيط
 - المهارات الحياتية (التفاوض، فض النزاعات...)

3- المجلس البلدي للأطفال:

- اجتماع المجلس البلدي الاستشاري لأطفال بلدية غار الدماء، وبمرافقة كل من الإطارات التربوية ومنتدى تونس للتّمين الشّبابي تم وضع الوثائق التالية:

- النظام الداخلي للمجلس.
- النظام الانتخابي.

- لجان عمل المجلس ومهامها.
- اللجان العاملة بالمجلس البلدي الاستشاري للأطفال
- لجنة النظافة والصحة والبيئة والعمل التطوعي،
- لجنة الفنون والثقافة والرياضة،
- لجنة الإعلام والتواصل والعلاقات الخارجية،
- لجنة حماية حقوق الطفل وتعزيز مشاركته،
- اللجنة الاستشارية.

هيكلية المجلس البلدي الاستشاري للأطفال

- اعتمادا على الوثائق التي تمت صياغتها، تم انتخاب رئيس للمجلس ونائبين له وتوزع الأعضاء المتبقين على لجان العمل التي اجتمعت وانتخبت رؤسائها ومقرريها.
- انعقاد أول جلسة رسمية للمجلس البلدي الاستشاري لأطفال بلدية غار الدماء بحضور ممثل عن وزارة المرأة، ممثل عن مرصد حماية حقوق الطفل و المندوب العام للطفولة، وتم خلالها تقديم المجلس ومكوناته.
- تنظيم ورشة عمل لصياغة ميثاق "بلدية صديقة وآمنة للطفل"
- تنظيم ورشة عمل لصياغة مقترحات وتوصيات لعرضها ومناقشتها أمام المجلس البلدي المنتخب لبلدية غار الدماء.
- انعقاد جلسة عمل مشتركة بين المجلس البلدي المنتخب لبلدية غار الدماء، والمجلس البلدي الاستشاري للأطفال تم خلالها التعرف على المجلس ومكوناته وعرض التوصيات ومناقشتها.



توصيات ختامية

يتطلب تنفيذ برنامج مدينة صديقة للأطفال واليافاعين(ات) التزاما صريحا من المجالس البلدية المنتخبة بإدراج آراء الأطفال والشباب في خطط التنمية المجتمعية المحلية، وتشجيع عقد المزيد من الشراكات بين القطاعات العمومية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني المعنية. والأمر يتعلق خاصة بتحقيق جملة من الأهداف، من بينها خاصة بما يلي:

1. دعم الأطفال واليافاعين(ات) وتشجيعهم على تشكيل منظماتهم ومبادراتهم التي يقودونها على الصعيد المحلي بما يهيئ المجال للمشاركة والتمثيل بشكل هادف.

2. تخصيص موارد ضمن ميزانيات البلديات للبرامج المتعلقة بالأطفال واليافاعين(ات)، مع تعبئة الإيرادات وإدارة الموارد والنفقات على نحو يكفل الفعالية والإنصاف والشفافية، ويؤمن التشاور مع الأطفال واليافاعين(ات) أنفسهم، ومنظماتهم الممثلة.

3. تخصيص مساحات خضراء وأماكن عامة، وفضاءات ثقافية ورياضية وترفيهية، آمنة ومفتوحة للجميع ، ولا سيما للأطفال واليافاعين(ات) .

4. تأمين حق جميع الأطفال واليافاعين ذوي الإعاقة، في أن يصبحوا مواطنين ومواطنات متساوين في مناطقهم السكنية، مع توفير الامكانية لوصولهم الى جميع الخدمات والأماكن الترفيهية والثقافية والرياضية دون التعرض للتمييز والعراقيل من أي نوع .

5. تيسير مشاركة الأطفال واليافاعين(ات) ومساهماتهم، على سبيل المثال، في تصميم المدارس، وأماكن اللعب، والحدائق، والمرافق الترفيهية والثقافية، والمكتبات العامة، والمرافق الصحية ونظم النقل المحلي من أجل ضمان المزيد من الخدمات الملائمة.

6. تعزيز مشاركة الأطفال واليافاعين(ات) ومساهماتهم في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والآليات الميدانية الخاصة بتحسين أداء منظومة التعليم، والمساهمة في معالجة ظاهرة التسرب المدرسي المبكر.

7. تعزيز مشاركة الأطفال واليافاعين(ات) في تطوير برامج البلديات ومساهمتها في النهوض بالتعليم قبل المدرسي، ورياض الأطفال.

8. تعزيز حق الأطفال واليافاعين(ات) في المشاركة الفعالة، إعدادا وتنفيذا، في التظاهرات والمهرجانات الثقافية والرياضية و الاجتماعية.

9. تعزيز مشاركة الأطفال واليافاعين(ات) ومساهمتهم في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والآليات الميدانية الخاصة بمقاومة الفقر على المستوى المحلي وخاصة فقر الأطفال.

10. تعزيز مشاركة الأطفال واليافاعين(ات) ومساهمتهم في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والآليات الميدانية الخاصة بجعل المدن مفتوحة للجميع وأمنة ومستدامة، مع توجيه عناية خاصة للوقاية والحماية من شتى أشكال العنف و الاساءة و الاستغلال.

الملاحق

تقرير تأليفي حول فعاليات الندوة الوطنية «مشاركة الطفل في الشأن المحلي»

التاريخ: 2018/11/27

المكان: نزل قولدن توليب تونس

السياق العام:

في إطار التزام تونس بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وعملا بأحكام مجلة حماية الطفل، وبعد صدور القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2010، المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، وترسيخا لمبدأ مشاركة الأطفال في الحياة العامة وخاصة منها الشأن المحلي، نظم مرصد الاعلام والتكوين والتوثيق والدراسات حول حماية حقوق الطفل ندوة وطنية بعنوان «مشاركة الطفل في الشأن المحلي» التي التأمّت يوم 27 نوفمبر الجاري بنزل قولدن توليب بالعاصمة تحت سامي إشراف السيدة وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن.

وقد جاءت هذه الندوة ضمن احتفالات تونس بشهر الحماية الذي يمتد من 20 نوفمبر إلى غاية 20 ديسمبر من كل سنة. وكذلك تماشياً مع التزام بلادنا بتنفيذ أهداف أجندا التنمية المستدامة لسنة 2030 ولا سيما الهدف 11 الذي ينص على ضرورة «جعل المدن والمستوطنات البشرية مفتوحة للجميع وأمنة ومستدامة»، وقد تم اختيار موضوع هذه الندوة لتكريس منظومة حقوق الطفل وتعزيز مشاركته في الحياة العامة لا سيما الشأن المحلي لجعل مدينته آمنة وجذابة وصديقة له.

افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة صباحاً من قبل السيدة هاجر الشريف، المديرية العامة للمرصد مرحبة بالحضور والمشاركين في الندوة، التي جمعت ثلة من الخبراء في مجالي الطفولة وحقوق الطفل و عدد من المسؤولين عن التنمية المحلية وممثلين عن المجتمع المدني.

استعرضت السيدة المديرية العامة للمرصد البرنامج العام للندوة مبرزة جملة المحاور التي سيتم التطرق إليها، مشيرة في ذات السياق إلى أهمية الدورات التكوينية التي أعدها المرصد في الغرض، لا سيما الدورة التكوينية الأخيرة التي نظمها المرصد لفائدة عدد من الأطفال البرلمانيين والتي أمنها لهم الخبر والمستشار في التنمية والحكومة السيد حاتم المليكي، حول «التنمية المستدامة والحكومة».

كما عبرت السيدة هاجر الشريف في كلمتها عن دعم مشاركة الأطفال في صناعة القرار والأخذ بأرائهم عند إعداد السياسات العامة المتعلقة بمستقبل

مدنهم بجعلها أكثر أمانا وحافزا لهم ومحترمة لحقوقهم. وقد أشارت السيدة المديرة العامة للمرصد في تدخلها الى أن تكريس حقوق الطفل على المستوى المحلي ينضوي ضمن الهدف 17 لإستراتيجية التنمية المستدامة والتي تتمحور حول تمكين الطفل من حياة أفضل عبر تشريكه في الشأن المحلي.

وبعدها استعرضت السيدة هاجر الشريف البرنامج العام للندوة والذي يحتوي على ثلاث جلسات عمل متتالية وهي كالآتي :

- الجلسة الأولى حول: مدينة تؤمن حقوق الطفل وتحميه من جميع أشكال العنف،

- الجلسة الثانية حول :ادماج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية،

- الجلسة الثالثة حول: مدينة تنصت للطفل وتدعم مشاركته في الشأن المحلي،

ثم أحييت الكلمة إلى السيد أنيس دلهومي،رئيس ديوان السيدة وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن الذي عبر من خلالها عن سعادته بافتتاح أشغال هذه الندوة التي نظمها المرصد في اطار الاحتفال بالذكرى السنوية للمصادقة على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، مذكرا في ذات السياق بالمادة 12 من الاتفاقية حول حرية التعبير والتكيف القانوني الأشمل الذي جاء على لسان اللجنة الأممية لحقوق الطفل،التي خلصت في تفسيرها إلى أن مبدأ المشاركة يجب أن يدعم مكانة الطفل في المجتمع، وأن يعزز انخراطه الفعلي وفقا لدرجة نضجه في التعبير عن رأيه بكل حرية ويجعل منه مساهما في الخيارات الوطنية.

كما أشار السيد رئيس الديوان إلى مبادرة تونس في إرساء المجالس البلدية للأطفال كآلية للحوار الديمقراطي تم بعثها بموجب القانون الأساسي عدد48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006،المتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي للبلديات المؤرخ في 14 ماي 1975.

حيث أضيف لهذا القانون باب خامس ضمن العنوان الثاني منه والذي عنوانه «المجلس البلدي للأطفال» .

مذكرا في ذات السياق بأنه بعد الثورة وعلى اثر انحلال البلديات انتهى العمل بالمجالس البلدية في شكلها القديم ليفسح المجال للنيابات الخصوصية في تسيير الشؤون المحلية للبلاد. مما يعزز اليوم في تونس مسار دولة المؤسسات والديمقراطية، خاصة بعد صدور القانون الأساسي عدد29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018،المتعلق بالجماعات المحلية التي تم على إثرها تركيز المجالس البلدية.

ثم انطلقت الجلسة العلمية الأولى برئاسة السيد عماد فرحات، أستاذ جامعي وخبير في حقوق الطفل تحت عنوان «مدينة تؤمن حقوق الطفل وتحميه من جميع أشكال العنف» وكانت المداخلة الأولى للسيد حاتم قطران، الخبير الدولي وعضو اللجنة الأممية لحقوق الطفل الذي تفضل بإلقاء محاضرة بعنوان «الأطفال رافعة أساسية لبناء مدن صديقة للأطفال». التي عبر من خلالها عن مكانة الطفل في المجتمع مذكرا بما جاء في نص الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي اختارت -رهان الطفل- كشخص صاحب حقوق وآراء، وهي تضع بذلك مبدأ دوليا أن «الطفل شخص قانوني ومواطن له كامل الأهلية للتمتع بجملة الحقوق المدنية والاجتماعية والثقافية والحريات العامة ما يقوم مقام حقوق الانسان للأطفال»

كما شدد السيد قطران على ضرورة تشريك الطفل في الشأن المحلي داعيا إلى إعادة النظر في مجلة الجماعات المحلية في اتجاه تنصيب مجالس بلدية للأطفال وتخصيص موارد بالنسبة للبلديات خاصة بمشاريع للأطفال ومساحات خضراء لنشاطات الطفل، وكذلك فضاءات للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة مع ضرورة تشريك الطفل في تطوير برامج البلديات. كما أكد أيضا على وجوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 والتي من بينها جعل المدن آمنة وصديقة للأطفال وحمايتهم من كافة أشكال العنف.

وبعدها تولى السيد محمد علي الجديد، رئيس مصلحة مكافحة الاتجار بالأشخاص بوزارة الداخلية، تقديم مداخلة بعنوان «دور الأمن في توفير بيئة سليمة للطفل» والتي بين من خلالها مدى تطور علاقة الثقة بين قوات الأمن والمواطن، حيث قامت وزارة الداخلية منذ 2011 بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بإصلاحات جسيمة لقطاع الأمن في تونس وراهننت على الشراكة مع المواطن ومكونات المجتمع المدني والانفتاح والشفافية. ومن ضمن الإصلاحات الأمنية نذكر بالخصوص :

- بعث مشروع شرطة الجوار الذي يهدف إلى بناء علاقة متينة بين عون الأمن والمواطن بما في ذلك الطفل ،
- تقديم خدمات ذات جودة عالية،
- تكريس الشراكة مع المجتمع وجعله شريكا فاعلا في المنظومة الأمنية المحلية من خلال إحداث المجالس المحلية للأمن، وتشريكها في اعتماد منهج التوقي من الجريمة،
- إرساء الأمن (يضم المجلس المحلي للأمن: رئيس الوحدة الأمنية مرجع النظر، مكونات المجتمع المدني، ممثل السلطة المحلية، متطوعون)،

والهدف من هذا المشروع هو بناء شراكة على المستوى المحلي بين مختلف مكونات المجتمع لتحقيق الأمن بالجهة والتوقي من الجريمة وتحسين خدمات المرفق العمومي للمواطن بما في ذلك الطفل.

ثم تقدم السيد أنيس عون الله، مندوب حماية الطفولة بتونس بمدخلة بعنوان «المدينة الصديقة للأطفال» الذي شرح من خلالها أبرز المفاهيم والأسس التي يقوم عليها مشروع بناء المدن الصديقة للطفل والتي تركز على المبادئ الأربعة الأساسية للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل:

- مبدأ عدم التمييز،
- مصلحة الطفل الفضلى،
- الحق في البقاء والنماء،
- الحق في المشاركة

وفيما يتعلق بالإطار التطبيقي للمدينة الصديقة للأطفال في تونس، اقترح السيد أنيس عون الله تفعيل المبادئ الأربعة للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل نذكر منها بالخصوص الحق في المشاركة الذي يستوجب إحداث مجالس بلدية للأطفال وتعميم الوعي الجماعي وحرية التعبير فيما يخص القرارات المتخذة حول شكل المدينة التي يريدها الطفل، داعيا إلى ضرورة تشريك الأطفال والمهمشين أو الأقل حظا، ومشددا كذلك على ضرورة تكثيف التواصل مع شبكة المدن الصديقة للأطفال وتخصيص ميزانية كافية وموارد جديدة، وبعث إطار تشريعي ومؤسسي لإرساء هذا المشروع.

ثم تفضل السيد معز الشريف، رئيس الجمعية التونسية للدفاع عن حقوق الطفل بتقديم مدخلة حول «مشاركة الأطفال بين الدستور والاتفاقيات الدولية وقانون الجماعات المحلية» التي شرح من خلالها منظومة حقوق الطفل وعلاقتها بالنصوص التشريعية وخاصة الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ومجلة حماية الطفل، والدستور وكذلك مجلة الجماعات المحلية، ثم خلص السيد الشريف في نهاية مدخلته إلى تقديم مقترح يتمثل في بعث « مشروع المجلس الاجتماعي الوطني» *Enfant objet/Enfant sujet*.

وبعدها انطلقت الجلسة العلمية الثانية برئاسة السيد حاتم المليكي، خبير مستشار في الحوكمة المحلية تحت عنوان «مدينة تدمج حقوق الطفل ضمن البرامج التنموية المحلية»، التي انطلقت بعرض مدخلة للسيد الحبيب السماوي، كاهية مدير بوزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي بعنوان «الأطفال والمشاركة في الشأن التنموي: مخطط التنمية نموذجا» والتي تطرق من خلالها إلى عدة محاور نذكر منها بالخصوص:

- مشاركة الأطفال في إعداد مخطط التنمية-2016 2020 ،

- الاستشارات الجهوية حول انتظارات وتطلعات الأطفال من المخطط في 7 ولايات(ولاية لكل إقليم).

وقد أفاد السيد السماوي في تدخله بأنه تم إدراج التوصيات المنبثقة عن تلك الاستشارات الجهوية من المخطط صلب الخطط القطاعية للتنمية، التي أوصت بضرورة تشريك الأطفال واليافاعين في صياغة السياسات والبرامج وتنفيذها وتقييمها، وتركيز آليات تضمن مشاركة الأطفال واليافاعين من الجنسين في تسيير فضاءات الخدمات المعنية بشؤونهم، ثم تطوير المهارات الحياتية لدى الأطفال خاصة المتعلقة بالمهارات القيادية وتمكينهم من التواصل مع السياسيين والمسؤولين لتدريبهم على الممارسة الديمقراطية وعلى المشاركة في الشؤون الوطنية والتنمية.

وبعدها تقدم السيد عبد الرجاء الصالحي، عن الادارة العامة للتنمية المستدامة بوزارة الشؤون المحلية والبيئة بمداخلة حول «مشاركة الطفل في الشأن المحلي» والذي استعرض من خلالها أهم الانجازات والبرامج الموجهة للطفل وخاصة البرامج الترفيهية على غرار المنتزهات الحضرية والسياحة البيئية، والأنشطة والتظاهرات التوعوية والتربوية الموجهة لقطاع الطفولة، وكذلك الأيام التحسيسية كاليوم الوطني للنظافة والعناية بالبيئة ويوم النزهة العائلية وغيرها من التظاهرات الخاصة بالطفولة والأسرة.

ثم تطرق السيد عبد الرجاء الصالحي إلى محور التربية البيئية من أجل التنمية المستدامة الذي قدم فيه «مشروع المدارس المستدامة» ومدى تطورهما و«مشروع القافلة البيئية» وجملة من الاحصائيات حوله. ثم ختم مداخلته بعرض لبعض المشاريع المستقبلية المزمع انجازها لفائدة الطفولة كمشروع «التصرف المستدام في المنظومات الواحية بتونس: أنموذج للمكانة التي تحضى بها الطفولة والذي يشتمل على المنظومات الواحية النموذجية (واحة النويل بولاية قبلي - واحة الزارات بولاية قابس، واحة القطار بولاية قفصة وواحة الشبكة وتمغزة وميداس بولاية توزر) وذلك من خلال مشاريع صغرى يتم إعدادها وتنفيذها بطريقة تشاركية.

ثم أحييت الكلمة إلى السيد ماهر بن سعيد، ممثل عن الجامعة الوطنية للمدن التونسية لتقديم مداخلة بعنوان «دور المجالس البلدية للأطفال في النهوض بالعمل البلدي»، التي عرف من خلالها بالمجالس البلدية للأطفال وكيفية تنصيبها مبينا أهدافها والتي تتلخص عموما في مشاركة الأطفال في جل التظاهرات والبرامج التنشيطية بالمنطقة وخاصة التي تهم الطفل ومعاودة

عمل البلدية في مجال النظافة والعناية بالبيئة (حملات تحسيسية، العناية بالمناطق الخضراء...).

والمساهمة في إعداد الأنشطة الرياضية والثقافية والترفيهية للأطفال كتنظيم المسابقات والمعارض والرحلات. كما أن للمجلس البلدي نشاطات اجتماعية أيضا تتمثل خاصة في مشاركة الأطفال في العمل التضامني من خلال القيام بزيارات تعاون وتآزر.

كما أشار السيد بن سعيد الى الدور الكبير التي تلعبه المجالس البلدية للأطفال في سبيل توطيد علاقات التعاون ومد جسور التواصل بين المجالس البلدية المماثلة (توأمة مع المجلس البلدي للأطفال بالبلديات الأخرى) على المستوى الوطني وكذلك الدولي.

وبعدها تولت السيدة راضية الوحيشي، رئيسة جمعية شبكة أطفال الأرض تقديم مداخلة بعنوان: «أطفال برلمانيون فاعلون في الشأن المحلي». التي استعرضت من خلالها «مشروع الشراكة بين جمعية شبكة أطفال الأرض ومرصد حماية حقوق الطفل» الذي يهدف بالأساس إلى تدريب ما يناهز عن 120 طفل برلماني لتمكينهم من نشر أهداف التنمية المستدامة في مجتمعاتهم وذلك من خلال مجموعة من المشاريع التي سيقومون بتصميمها وإعدادها في ولاياتهم حيث أن كل مشروع يترجم هدفا واحدا من أهداف التنمية المستدامة ويكون في علاقة مع احتياجات الأطفال وتطلعاتهم.

ثم تقدمت السيدة راضية الوحيشي بعرض لأبرز المشاريع التي أنجزها الأطفال البرلمانيون في جهاتهم، وكذلك الدورات التكوينية التي نظمتها جمعية شبكة أطفال الأرض بالتعاون مع المرصد لاسيما الدورة التكوينية السابقة، التي انتظمت تحت شعار «برلمانيون فاعلون : دورات تكوينية في القيادة والريادة لنشر أهداف التنمية المستدامة».

وبعدها فتحت حلقة نقاش ألقى فيها عدد من المتدخلين مجموعة من الأسئلة حول علاقة الطفل بالشأن المحلي وكيفية المشاركة في الانتخابات البلدية الموجهة للطفل وغيرها من الاستفسارات.

ثم انطلقت الجلسة العلمية الثالثة برئاسة السيد لطفلي البلعزي، كاتب عام مدرسة اطارات الطفولة بقرطاج درمش بعنوان «مدينة تنصت للطفل وتدعم مشاركته في الشأن المحلي» الذي تقدم فيها السيد فوزي المحواشي، متفقد عام للمدارس الابتدائية ومدير الحياة المدرسية بوزارة التربية بمداخلة تحت عنوان «المدرسة الصديقة للطفل في السياق التونسي»، والذي عرض من خلالها مقاربة المدرسة الصديقة للطفل ضمن توجهات وزارة التربية الساعية إلى النهوض بالمدرسة الابتدائية في ضوء مستجدات الثورة. ثم شرح السيد

المحواشي مفهوم «المدرسة الصديقة للطفل» في السياق التونسي مبينا انه نتاج جهد مشترك بين مختلف الأطراف الفاعلة في المنظومة التربوية والتعليمية، وان «مشروع المدرسة الصديقة للطفل» يعتبر من المقاربات التربوية التجديدية التي تسعى من خلالها وزارة التربية بالتعاون مع منظمة اليونيسيف الى إرساءها في البلاد التونسية.

ثم أعطى السيد المحواشي لمحة عن مكونات ذلك المشروع ومواصفاته و أهدافه الرامية الى :

- دعم منظومة حقوق الطفل،
- توفير فضاءات جاذبة للطفل وضامنة لصحته وسلامته،
- منح فرصا أكثر للأطفال للتفاعل الايجابي فيما بينهم.


ثم تولت السيدة نضال حليم، ممثلة عن الادارة العامة للطفولة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن إلقاء مداخلة تحت عنوان «المشاركة والعنف أي علاقة ممكنة» والتي بينت من خلالها الأسس النظرية للحق في المشاركة مستندة في ذلك على المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية، كالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وخاصة المادة 12 منها، ومجلة حماية الطفل والقانون عدد 41 لسنة 2002 المتعلق بإحداث برلمان الطفل. ثم تطرقت السيدة حليم الى واقع تطبيق حق المشاركة على المستوى الوطني الذي تعترضه عدة معيقات ترتيبية وإجرائية ذكرت منها بالخصوص غياب الإرادة السياسية الواضحة لتفعيل حق الأطفال في المشاركة على المستوى الوطني و كذلك ضعف التدابير التشريعية والترتيبية المتعلقة بتفعيل ذلك الحق. كما أشارت السيدة حليم إلى غياب ثقافة المشاركة داخل مجتمعاتنا واعتبار الأطفال واليافاعين فئات مستهدفة لا شريكة، وهذا ما يولد حسب رأيها حضور العنف.

ومن ثم تقدمت السيدة نضال بجملة من المقترحات للتصدي لظاهرة العنف نذكر منها بالخصوص «إحداث هيئة وطنية مستقلة لتقديم الشكاوى حول الانتهاكات في مجال حقوق الطفل بما في ذلك الحق في المشاركة». وبعدها تقدمت السيدة ضحى الجورشي بعرض مداخلة للتعريف بجمعية Ado+ وأنشطتها وبرنامج عملها وكذلك المشاريع والورشات التدريبية التي أعدتها لفائدة اليافاعين واليافاعات لتفعيل حقهم في المشاركة في الشأن العام. و التي قدمت من خلالها مشروع جمعيتها «علاش وكيفاش لسنة 2016» لفائدة اليافاعين واليافاعات وبعض الملتقيات الوطنية التي نظمتها الجمعية، على غرار الملتقى الوطني: حول «بلدية صديقة للأطفال واليافاعين واليافاعات» و«أكاديمية اليافاعين واليافاعات للثقيف السياسي». ثم ختمت السيدة الجورشي مداخلتها بعرض لتجربة الجمعية بعنوان: «يافاعين ويافاعات فاعلين وفاعلات في الشأن العام».

ثم تم تقديم العرض الأخير «لتجربة المجلس الاستشاري البلدي للأطفال» الذي أمنتها السيدة رحمة الماجري عن منتدى تونس للتمكين السياسي التي قدمت فيه «مشروع «المبادرة للأطفال:الطفل يشارك» والذي تمحور بالخصوص حول كيفية تركيز المجالس البلدية الاستشارية للأطفال وضبط طرق عملها، مشفوعا بعرض لتجربة بلدية غار الدماء كنموذجاً. ومنها اختتمت الندوة بنقاش حول أهم المحاور التي تم التطرق إليها والتي أفرزت جملة من المقترحات والتوصيات ثم رفعت الجلسة.

**المقرر: عائشة اجليد،
رئيسة مصلحة بنك المعلومات**

صور الندوة



















مرصد الإعلام و التكوين و التوثيق و الدراسات حول حماية حقوق الطفل

18 نهج النمسا 1002 تونس البلفدير

+216 71 282 723 - +216 71 281 740

communication@ode.nat.tn

observatoire-enfance.tn - TUNISIE_ODE

TUNISIE.ODE